

الشروط والأحكام العامة لعملاء الأفراد

الشروط والأحكام العامة لمعاملات البنك الشخصية

أوافق على جميع الشروط والأحكام التي تحكم علاقتي مع بنك الاستثمار العربي الأردني وتسري على أي حساب / حسابات مفتوحة سابقاً أو لاحقة وعلى أي من الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك لي، بما في ذلك أي معاملة يجريها العميل مع البنك وتشمل أيضاً الشروط التي تحكم أي بطاقة خصم / ائتمان والخدمات المصرفية عبر الإنترنت والخدمات المصرفية عبر الموبايل وخدمة كشوفات الحساب الإلكترونية وخدمة إشعارات الموبايل بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع العقود / الشروط الخاصة والعامة لتلك العقود أو الخدمات.

الصياغة والتعرifات

إن العناوين الواردة في هذه الشروط والأحكام هي لسهولة الرجوع ولن تؤثر على تفسير أي حكم من هذه الشروط والأحكام ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك. يجب أن يتضمن المفرد الجموع والعكس صحيح. وفي جميع الأحوال تشمل صياغة المفرد الجموع وتشمل صياغة المذكر المؤنث وتشكل هذه الشروط والأحكام وتعديلاتها جزءاً لا يتجزأ من وثائق فتح الحساب والوثائق ذات الصلة فيما يتعلق بالخدمات المصرفية.

البنك:

بنك الاستثمار العربي الأردني بكافة فروعه وشركته التابعة في المملكة الأردنية الهاشمية أو في الخارج.

العميل:

الشخص الطبيعي / الإعتبري الذي يمتلك حساب مصرفياً لدى البنك وترتبطه بالبنك علاقة مصرفية.

الحساب:

هو الحساب/الحسابات: الحساب أو الحسابات المفتوحة لدى البنك بإسم العميل.

رقم الحساب:

هو الرقم الذي يتوجب على العميل استخدامه بكامل مكوناته في تعاملاته بالحساب ويشتمل هذا الرقم على رقم تعريري موحد للعميل والفرع ونوع الحساب ونوع العملة.

حامل البطاقة:

أي شخص يحمل بطاقة صادرة عن البنك بناء على طلب العميل.

معلومات البطاقة:

الرقم الأساسي للبطاقة (PAN). وتاريخ إنتهاء الصلاحية ورمز التحقق من البطاقة CVV2.

جهاز الصراف الآلي:

آلات كهروميكانيكية تسمح للمستخدمين بإجراء عمليات مالية وأو غير مالية على حساباتهم باستخدام أدوات الدفع أو أي وسائل أخرى.

كشف الحساب:

بيان يوضح المعاملات المالية المنفذة والرصيد في الحساب.

المعاملات اللاتلامسية:

المعاملة التي تتم من خلال البطاقة الرقمية والتي تتم من خلال خدمة النقر والذهب في Apple Pay و AJIB Pay بإستخدام الجهاز المدعوم بتقنية الاتصال قرب المدى (NFC).

AJIB Pay

تطبيق المحفظة الرقمية التي تم تحميلها على جهاز العميل من متجر التطبيقات ذي الصلة والتي تسمح ب تخزين بطاقة (بطاقات) العميل والتي يستطيع العميل من خلالها إجراء معاملات شرائية بشكل آمن.

بنك الاستثمار العربي الأردني

ملاحظة:

معلومات البطاقة تشمل رقم البطاقة من 16 خانة، وتاريخ الإنتهاء، ورقم الحساب الأساسي مع رمز الفرع ومن خلف رمز CVV2.

البطاقة:

هي بطاقة إلكترونية، يصدرها البنك للعميل سواء كانت البطاقة الرئيسية أو الفرعية والتي تمكّن حامليها من استخدامها كأداة دفع وسحب نقدi من خلال أجهزة الصراف الآلي أو لشراء البضائع والخدمات عبر الإنترنـت أو الهـاتف أو أي وسـيلة أخرى حيث لا يكون هناك وجود فـعلي للبطـاقـة في وقت المعـاملـة متى ما سـمحـ البنكـ بذلكـ.

المصاريف:

تشمل تكاليف وأو رسوم الطوابع وأجور ونفقات البريد والهـاتف والفاكس وفرق العملـة والعمـولة وكل أنـواعـ المـصارـيفـ البنـكـيـةـ الآخـرىـ التيـ يـدفعـهاـ الـبنـكـ وأـيـ رسـومـ يـتكـبـدـهاـ الـبنـكـ بـسبـبـ إـصـارـاجـديـدـ/ـاستـبـدـالـ الـبطـاقـةـ أوـ استـعـماـلـ الـبطـاقـةـ.

البطاقة الرئيسية:

هي البطـاقـةـ التيـ تـصـدرـ بـاسـمـ العـمـيلـ لـدىـ الـبنـكـ بنـاءـ عـلـىـ طـلـبـهـ وـوفـقاـ لـهـذـهـ الأـحـکـامـ.

غير المقيم:

هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يقيم أو مقـرـهـ خـارـجـ المـلـكـةـ. أوـ لمـ يـكـمـلـ مـدـةـ سـنـةـ منـ الإـقـامـةـ دـاخـلـ المـلـكـةـ. بـغـضـ النـظـرـ عنـ جـنـسـيـتـهـ باـسـتـثـنـاءـ العـائـلـاتـ وـالأـفـرـادـ الـذـينـ لـهـمـ مـرـكـزـ أوـ مـصـلـحةـ اـقـتصـاديـ وـلـهـمـ نـشـاطـ اـقـتصـاديـ دـائـيـ وـسـكـنـ دـائـيـ دـاخـلـ المـلـكـةـ حـتـىـ لوـ أـقـامـواـ بـهـ بـشـكـلـ مـتـقـطـعـ.

بين باد PINPAD:

جـهاـزـ إـلـكـتـرـونـيـ يـسـمـحـ لـلـعـمـلـاءـ بـتـعـرـيـفـ أـنـفـسـهـمـ بـإـسـتـخـدـامـ رـقـمـ التـعـرـيـفـ الشـخـصـيـ بدـلـاـ مـنـ توـقـيـعـهـمـ أوـ أيـ شـكـلـ آـخـرـ مـنـ أـشـكـالـ التـعـرـيـفـ.

البطاقة الفرعية:

هي البطـاقـةـ التيـ يـصـدرـهاـ الـبنـكـ بنـاءـ عـلـىـ طـلـبـهـ حـامـلـ الـبطـاقـةـ الرـئـيـسـيـةـ لـإـسـتـعـماـلـ الشـخـصـ الذـيـ يـحدـدهـ. وـتـصـدرـ هـذـهـ الـبطـاقـةـ الفـرعـيـةـ وـفقـ الأـسـسـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ هـذـهـ الأـحـکـامـ.

الحـوالـةـ:

أـيـ حـوـالـةـ دـاخـلـيـةـ وـأـوـ خـارـجـيـةـ وـأـوـ وـارـدـةـ إـلـىـ الـحـسـابـ وـأـوـ صـادـرـةـ مـنـ الـحـسـابـ وـأـوـ أيـ خـدـمـاتـ خـوـيـلـ أـخـرـيـ قدـ يـضـيـفـهـاـ الـبـنـكـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ.

إـسـتـعـماـلـ الـبـطـاقـةـ:

عمـليـاتـ شـرـاءـ بـضـائـعـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ خـدـمـاتـ مـنـ الـمـخـالـطـ الـتـجـارـيـةـ وـالـمـتـاجـرـ إـلـكـرـتـونـيـةـ أـوـ السـحـبـ النـقـديـ بـوـاسـطـةـ الـبـطـاقـةـ عـلـىـ أـجـهـزةـ الـصـرـافـ الآـلـيـ أـوـ أيـ عـمـليـاتـ أـخـرـىـ يـمـكـنـ الـقـيـامـ بـهـ بـإـسـتـخـدـامـ الـبـطـاقـةـ بـحـسـبـ مـاـ يـرـاهـ الـبـنـكـ مـنـاسـبـاـ.

الرـقـمـ السـرـيـ:

هو الرـقـمـ الذـيـ يـصـدرـهـ الـبـنـكـ حـامـلـ الـبـطـاقـةـ وـالـذـيـ يـمـكـنـهـ مـنـ إـسـتـعـماـلـ أـجـهـزةـ الـصـرـافـ الآـلـيـ لـلـسـحـبـ النـقـديـ وـعـلـىـ أـجـهـزةـ نقاطـ البيـعـ (POS)ـ أـوـ أيـ عـمـليـاتـ مـصـرـفـيـةـ أـخـرـىـ تـنـطـلـقـ الـأـرقـامـ السـرـيـةـ.

خدمة الترميز:

يـقـصـدـ بـهـ الـعـمـلـيـةـ الـتـيـ تـبـحـ معـالـجـةـ مـعـالـمـ الـلـاتـلـامـسـيـةـ دونـ الكـشـفـ عـنـ تـفـاصـيـلـ الـحـسـابـ الـفـعـلـيـةـ. بـحـيثـ يـتـمـ عـمـلـيـةـ تـشـفـيرـ أوـ تـرمـيـزـ رـقـمـ الـحـسـابـ الأسـاسـيـ بـعـرـفـ رـقـمـ فـريـدـ.

أ. الشروط العامة المتعلقة بالحسابات المصرفية

1. يقر العميل ويوافق على أن الشروط العامة المنصوص عليها في هذه الأحكام تطبق على أي حساب مفتوح لدى البنك بالإضافة إلى أي شروط خاصة تتطبق على الحساب.
2. تفهم العميل أنه لفتح وتشغيل الحساب ينبغي أن يكون عمر العميل 18 عاماً على الأقل. كما أنه لن يتم فتح الحساب قبل استيفاء جميع المستندات التي يطلبها البنك وفق تقاديره المطلقة.
3. يلتزم العميل بتوفير رصيد كافي في الحساب مقابلة كافة السحبويات في جميع الأوقات. كما يعلم العميل أن بعض الحسابات تخضع لمتطلبات الحد الأدنى من الرصيد ومستوى معين من الدخل. كذلك يحتفظ البنك بحق فرض رسوم الخدمة في حال انخفض أي رصيد مؤهل على أي حساب إلى ما دون الحد الأدنى المطلوب خلال الشهر، وفق ما هو محدد من قبل البنك المركزي الأردني.
4. تعتبر نماذج توقيع العميل وألمفوض بالتوقيع نيابة عنه المحفوظة لدى البنك قانونية ومعتمدة بمجموع العوامل العائدة للحساب.
5. يقر العميل بعدم مسؤولية البنك عن إعتماد أو رفض إعتماد أي وكالة على أي من حساباته لدى البنك. وفي حالة طلب العميل الوكلالات أيا كان نوعها، فإنه يقر بأنها صادرة من طرفه ويلتزم بإبلاغ البنك بأي تعديل أو إلغاء على الوكالة المعطاة من قبله ولا يحق للعميل الرجوع على البنك بأية أمور تتعلق بالوكالة، ويكون استخدام الوكالة على مسؤوليته الكاملة دون أية مسؤولية على البنك خارج أية جهة كانت.
6. يتعهد العميل بعدم استخدام حسابه بعمليات تتعلق بعمليات الصرافة والتحويل من خلال حسابات أشخاص غير مرخص لهم القيام بذلك. وفي حال خرق البنك من القيام بذلك فيصار إلى إبلاغ البنك المركزي الأردني بما يتوافق مع الأحكام النافذة.
7. للوكيل أو المفوض الصلاحية الكاملة لتعديل أو حذف أو تغيير أو تقديم البيانات الازمة التي يطلبها البنك بما فيها البيانات الشخصية المتعلقة بالعميل.
8. للوكيل أو المفوض الصلاحية الكاملة للإقرار بصحة الأرصدة.
9. للوكيل أو المفوض بالتوقيع الحصول على الخدمات الذاتية المتعلقة بالخدمات الإلكترونية التي يتتيحها البنك للعملاء وتفعيلاها والتعامل بها.
10. للوكيل أو المفوض الصلاحية بفتح حساب/ حسابات فرعية بذات الشروط الواردة في هذا النموذج أو أي تعديل يجري عليه.
11. للعميل الحق بتحديد أو استثناء أي من صفات الوكيل أو المفوض المنصوص عليها بالبنود المذكورة أعلاه 7 - 10 عند تنظيم وتوقيع سند التفويض أو التوكيل.
12. يتوجب أن يتم السحب من الحساب بمحض شيك أو أوامر دفع أو طلبات سحب/ خوبيل بإستخدام النماذج المعتمدة لدى البنك أو بمحض كتابة خطية مستوفية لكافة الشروط القانونية وموقعة من قبل العميل بحسب نماذج توقيع العميل وألمفوض بالتوقيع نيابة عنه والمحفوظة لدى البنك، وأو حسب تعليمات العميل الخطية المبلغة للبنك بخصوص صفات الوكيل وألمفوض بالتوقيع العميل وألمفوض بالتوقيع نيابة عنه.
13. يجب أن تتضمن أوامر الدفع والتحويل من الحساب أمر صريح بالدفع أو التحويل والقيمة رقماً وكتابية ورقم الحساب البنكي واسم المستفيد من أمر الدفع أو التحويل ورقم حسابه وتاريخ الدفع أو التحويل وتوقيع المفوض بالتوقيع وأية بيانات أخرى يطلبها البنك وأو من البنك المراسلة. ولن يكون البنك مسؤولاً عن عدم تنفيذه إذا كانت مخالفة لهذه الشروط.
14. للبنك أن يمتنع عن تنفيذ أوامر الدفع أو التحويل التي ترد إليه بطريق غير مباشر من غير العميل شخصياً إذا تبادر إليه الشك بصفتها وله أن يطلب تعزيز صدورها من العميل صاحب الحساب بالوسائل التي يراها مناسبة دون أية مسؤولية على البنك عن التأخير أو عدم التنفيذ. حيث إن أوامر الدفع أو التحويل يجب أن تتضمن بياناً بالقيمة ورقم الحساب واسم المستفيد من أمر الدفع أو التحويل وأية بيانات يطلبها البنك ولن يكون البنك مسؤولاً عن عدم تنفيذه إذا كانت مخالفة لهذا الشرط.
15. إن تظهير العميل أية أوراق جواز لإيداعها في حساباته المدينة هو تظهير ناقل للملكية مالم يذكر صراحة أن القيمة للتحصيل ولا يعتبر ذكر رقم حساب العميل إزاء التظهير قرينة على أن التظهير توكيلاً للتحصيل.
16. يحق للعميل الاعتراض على الحركات التي ثمت على البطاقة خلال 30 يوم من تاريخ تبليغه ببيانات الحركة بالنسبة للحركات الشرائية و60 يوم من تاريخ تبليغه ببيانات الحركة المنفذة على حساباته عبر الصراف الآلي. وبخلاف ذلك تعتبر الحركة ملزمة له وغير قابلة للاعتراض بعد انقضاء هذه المهلة. وفي حال تقديم الاعتراض سيقوم البنك بالتحقق من الاعتراض فوراً. وفي حال ثبوت صحة الاعتراض يقوم البنك بإعادة المبالغ المعرضة عليها إلى حساب العميل بدون خصم أي كلف. وفي حال ثبوت عدم صحة الاعتراض المقدم من قبله، يقر العميل بتحمل وتسديد كافة التكاليف وألمصاريف الفعلية التي تكبدها البنك.
17. من المتفق عليه بمحض هذه الشروط بأن للبنك وأدارته وأوثيقه الحق بإجراء أي تعديل وألمصاديق أو تغيير في أي كشف / قيد من كشوفات / قيود البنك وأو عكس أي قيد من قيود البنك في حال ظهوره وأو اكتشاف أي خطأ أو خلل أو عطل أو عيب في أجهزة أو برامج الحاسوب أو أي من الأجهزة الإلكترونية الخاصة بالبنك لا تتفق وواقع الحساب وأو القيد. هذا وبفوض العميل البنك تفويضاً مطلقاً بإجراء القيود الحاسبية اللازمة لتصحيح وأو عكس أية قيود محاسبية تم تنفيذها بطريق الخطأ على/إلى أي من الحسابات المفتوحة باسم العميل لدى البنك دون الحاجة للحصول على موافقة العميل. دون أن يتحمل البنك أية مسؤولية واقعية وأو قانونية وأو مصرفية وأو محاسبية من أي نوع كان قد تنشأ بهذا الخصوص.

18. تعتبر جميع الحسابات المفتوحة والتي يتم فتحها في المستقبل باسم العميل لدى أي من فروع البنك بأية عملة بما في ذلك اى حسابات متعلقة بالبطاقات الائتمانية وأى حسابات مشتركة و كافة الأوراق المالية والسنادات والضمادات وأى أصول ذات قيمة مهما كانت قيمتها والتي تكون بحوزة البنك باسم العميل بأى منها ضامنة لبعضها البعض ولتأمين دفع الرصيد المدين المستحق للبنك. وبفرض العميل البنك تفويضا مطلقاً بأى وقت في أي وقت على أي من هذه الحسابات كافة المبالغ والرسوم المترتبة وأى التي ستترتب على العميل المرة تلو الأخرى وعلى عدة مرات. بصفته مودعاً وأى مقرضاً وأى مديناً وأى كفيلاً وأى ساحب أو مصدر للشيكات لأى من التعاملين مع البنك. دون الحاجة للحصول على موافقة العميل.
19. في الحالات التي يكشف فيها أي حساب مفتوح باسم العميل لدى البنك ببلوغ معين. نتيجة حصول سحب على الحساب ببلغ يزيد عن الرصيد المتوفّر في هذا الحساب وأو نتيجة قيد أي مبلغ على أي من الحسابات المفتوحة باسم العميل لدى البنك. يعتبر المبلغ الذي يكشف به الحساب المعنى ديناً مستحقاً للبنك فوراً على العميل مستحق الأداء مع الفوائد والعمولات والمصاريف المترتبة على كشف الحساب من تاريخ كشف الحساب وحتى السداد التام، إضافة إلى أتعاب الحماة ورسوم ومصاريف الدعاوى القضائية التي قد تنشأ لتحصيل هذا الدين دون الإخلال بحق البنك بعدم السماح في أي وقت آخر بالسحب على المكتسّف أو جاوز الحد.
20. يعتبر أي خرق أو انتهاءك من قبل العميل لأى من التزاماته تجاه أي حساب أو خدمة أخرى يقدمها البنك بمثابة خرق لمجميع الاتفاقيات مع البنك. يجوز للبنك إلغاء جميع أو أي من تسهيلات العميل وقد يطلب السداد الكامل أو ممارسة أي وسيلة أخرى متاحة للبنك بمحض هذه الشروط أو بمحض أي قانون ساري المفعول في المملكة الأردنية الهاشمية. وبعد إذاره بالوسائل المعتمدة والتتفق عليها مع العميل ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة SMS.
21. يلتزم العميل الذي هو شخص طبيعي. بتزويد البنك بما يلي عند التقديم لفتح حساب:
أ. وثيقة إثبات شخصية سارية المفعول للأردنيين (هوية أحوال مدنية أو شهادة تعين عسكرية للعسكريين). أما لغير الأردنيين (الرقم الشخصي. جواز سفر. هوية أبناء غزة للفلسطينيين. أو بطاقة أبناء الأردنيين).
ب. شهادة ميلاد أو دفتر عائلة للقاصر في حال فتح حساب بالولاية/ الوصاية اضافة إلى حجة الولاية / الوصاية ان وجدت.
ج. إثبات السكن (فاتورة خدمات لآخر 3 أشهر أو عقد إيجار ساري المفعول لا تتجاوز مدته السنة أو سند تسجيل شقة حديث يحتوي على عنوان كامل).
د. إثبات العمل (كتاب من جهة العمل. أو شهادة راتب. أو قسيمة راتب أو شهادة تسجيل أو رخصة عمل مذكور بها مكان عمل العميل).
هـ. إذن اقامة ساري المفعول وتصريح عمل ساري المفعول أو بطاقة مستثمر أو هوية دبلوماسية (غير الأردنيين).
22. إن كافة البيانات والتفاصيل الواردة في هذا الطلب حقيقة وصحيحة وأتحمل أنا أية مسؤولية بخلاف ذلك. كما يلتزم العميل بإبلاغ البنك بشكل خططي بأية تغييرات قد تطرأ على المعلومات المقدمة في هذا الطلب. ويتعهد العميل بتزويد البنك بنسخ من المستندات والأوراق الثبوتية التي يتم تجديدها أو طراؤ عليها أي تعديل بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي تجديد يطرأ على جواز سفر أو مكان السكن أو مكان العمل. وبخلاف ذلك يحق للبنك وفقاً لتقديره وحده دون أن يترتب أية مسؤولية عليه أن يرفض تنفيذ أية تعليمات أو عمليات أو خدمات.
23. يحق للبنك دفع الحوالة الواردة لصالح العميل بأية عملة قياده حسابه لدى البنك وبسعر الصرف المعتمد لدى البنك إذا طلب العميل التحويل بين حساباته أو التحويل لحسابات الغير فإنه يفوض البنك بإجراء عملية التحويل بالسعر السائد لدى البنك عند التحويل إذا اختلفت عملة الحساب المحوّل منه عن عملة الحساب المحوّل له. وبقيد أية مصاريف أو عمولات مستحقة على الحساب المحوّل منه دون أي مسؤولية على البنك.
24. في حال طلب العميل سحب مبالغ نقدية كبيرة بالعملة المحلية أو الأجنبية يكون من حق البنك اجراء تنفيذ طلب العميل إلى الوقت الذي يحدده لذلك.
25. يقر العميل بأنه لن يقوم بأى عمليات جارية على حساباته الشخصية. كما أنه يقر بأنه المستفيد الحقيقي من حسابه ومن الحالات الواردة ومن كافة العمليات التي تتم على حسابه وفي حال لم يكن هو المستفيد الحقيقي يتتعهد بالتصريح عن هوية المستفيد الحقيقي. كما أن أي حساب يحمل اسمه لدى البنك لن يتم استخدامه في أية معاملات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
26. يتعهد العميل بتزويد البنك بمصادر الأيداعات النقدية التي يتم تغذية الحساب بها حسب طلب البنك. كما يلتزم العميل بالتبليغ عن الدخل والعلاقات المصرفية الأخرى: في حال كان العميل مرتبطاً بدولة ما (على سبيل المثال لدى العميل دخلاً أو أصولاً هناك. أو كان العميل مقيناً أو مستقراً هناك). فقد يكون العميل ملزماً بمحظ القانون بالتبيّغ عن دخله العائلي إلى السلطة الضريبية في الدولة وينبغي على العميل الحصول على المشورة الضريبية في حال ساور العميل أي شك بشأن التزامات التبليغ المفروضة عليه.
27. لن يكون البنك مسؤولاً جاه العميل عن أية خسارة قد يتکبدها العميل في منع البنك أو وكلاؤه أو مراسيله في تزويد العميل بأية خدمات مصرفية أو خدمات أخرى نتيجة أي اضطرابات أو نزاعات عمالية أو حدوث عطل في الأجهزة أو المعدات أو أية أسباب أخرى خارجة عن نطاق سيطرة البنك العقلة بما في ذلك أحداث القوة القاهرة وفقاً لما ينص عليه القانون.
28. يتعهد العميل بعدم استخدام الحساب أو البطاقة للتعامل بالعملات الإفتراضية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر. كما يلتزم بعدم فتح الحسابات بها وأو تبديها مقابل عملية أخرى وأو إرسال أو إستقبال حوالات مقابلها أو بفرض شرعاها أو بيعها وأن للبنك الحق في اتخاذ الإجراءات المناسبة في حق العميل في حال ثبت التداول بالعملات الإفتراضية من خلال حسابه لدى البنك وذلك وفقاً للأحكام النافذة بالخصوص.
29. يتعهد العميل بتحديث بياناته وفقاً لسياسة وتعليمات البنك وأن يزود البنك بأى بياناته الشخصية مثل تغيير عنوانه. وعلى البنك التأكد من توقيع العميل على إقرار بصحة عنوانه لضمان حصوله على كشف الحساب وأى مراسلات في الوقت المناسب وعلى أن يقوم العميل بضرورة إعلام البنك بأى تعديل على عنوانه. ويقر العميل بتزويد البنك بنسخة من جواز السفر حال تجديده بالنسبة لغير الأردنيين وأنه يحق للبنك الإيقاف التدريجي لبعض العمليات المالية والخدمات المقدمة للعميل في حال عدم تزويده بذلك.

30. في أي من حالات الوفاة أو انعدام الأهلية أو إعسار أو إفلاس العميل أو حدوث أية مسؤولية عن أية تعاملات في الحساب ما لم وإلى أن يستلم البنك إشعاراً خطياً بذلك مصوبواً بمستندات أصولية مقبولة وفق تقدير البنك المطلق. وفي تلك الظروف يقوم البنك بتعليق كافة التعاملات في الحساب إلى أن يتم تصويب وضع الحساب وفقاً للقوانين المعول بها.
31. تطبق المعايير الخاصة بتصنيف حسابات العملاء بحسب الرصيد وفقاً لسياسة البنك الداخلية المطبقة بالخصوص.

ب. الشروط الخاصة بالسرية المصرفية

1. يوافق العميل على أنه قد يتم معالجة البيانات والمعلومات التي تخصه أيضاً لأغراض الإلتزام بالقوانين المعول بها، بما في ذلك قوانين وأنظمة مكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب ومحاربة الجريمة. وقد يتطلب هذا الأمر الإفصاح عن بيانات العميل إلى سلطات حكومية أو تنظيمية سواء كانت محلية أو خارجية أو إلى أي شخص آخر وفق ما يعتبره البنك ملائماً بشكل ضروري لهذه الأغراض. وفي حال تقديم العميل إلى البنك معلومات مزيفة أو غير صحيحة وهم التعرف أو الإشتباة بوجود عملية التزوير أو غسل الأموال، فسيتم نقل البيانات إلى وحدة مكافحة غسل الأموال وتوكيل الإرهاب.
2. يوافق العميل على أنه يجوز للبنك المشاركة والإفصاح عن ومعالجة البيانات المتعلقة بحسابه / حساباته لدى البنك مع أي جهة توفر خدمات نيابة عن البنك و مع الفروع الخارجية والشركات التابعة للبنك والمؤسسات المالية التي تعالج الحركات المالية للعميل بما في ذلك البنك المركزي الأردني و شركات المعلومات الائتمانية المرخصة من قبل البنك المركزي واستخدام البيانات والمعلومات الأخرى المتوفرة من المصادر العامة للتحقق من هوية وأهلية العميل للحصول على حساب. وفي حال تقديم العميل طلب للحصول على حساب جاري أو للحصول على تسهيلات ائتمانية، فإنه يجوز للبنك استخراج تفاصيل تاريخ العملات الائتمانية لدى البنك ولدى تلك الشركات الائتمانية المرخصة من قبل البنك المركزي الأردني وذلك وفقاً للتشريعات النافذة. كما يحق للبنك لغایات تقديم الخدمات المالية أو المصرفية لعملائه استخدام خوادم أو تطبيقات الكترونية وأو اللجوء إلى مساعدة فنية أو تكنولوجية من خلال المقر الرئيسي للبنك -الأردن أو فروعه أو شركاته الملحقة أو التابعة أو من خلال تعاقد البنك مع جهات أخرى . وذلك سواء داخل أو خارج الأردن. وعليه فإن العميل يوافق مسبقاً ويرخص للبنك إرسال بياناته المالية وغير المالية إلى الجهات الأخرى . وعلى أي صورة كانت ، بما في ذلك دخول تلك الجهات على أنظمة البنك والإطلاع على البيانات وذلك دون أن يهدى البنك بذلك مخالاً بأي من التزاماته تجاه العميل وخصوصاً ما يتعلق بحماية البيانات الشخصية. تغطي الموافقة على المعالجة الواردة هنا العمليات التالية: القيام بأية عملية أو عمليات منطقية أو حسابية على البيانات الشخصية. سواء كانت إلكترونية أو غير ذلك، والتي تهدف بشكل خاص إلى جمع البيانات الشخصية أو الإطلاع عليها أو تسجيلها أو نسخها أو حفظها أو تخزينها أو تنقيتها أو تنظيمها أو استغلالها أو توزيعها أو نشرها أو رسالتها أو ربطها ببيانات أخرى أو إحالتها أو تحويلها أو نقلها أو عرضها بأي شكل من الأشكال. أو إخفاء هويتها أو ترميزها أو إتلافها .
3. يوافق العميل على أنه يحق للبنك الوصول إلى بيانات العميل عبر واجهات برمجة التطبيقات (APIs) المتاحة من خلال نظام الربط البيني الحكومي.
4. يقر العميل بأنه من خلال استخدام خدمة نظام التحويلات الفورية CLIQ وربط رقم هاتفه المحمول بحسابه، ستظهر كافة بياناته (اسم البنك) / مقدم الخدمة ورقم الآيبان ورقم الحساب الخاص بالعميل المستفيد) ضمن البيانات التي تظهر للمرسل بحال إكمال عملية التحويل فقط. كما يوافق العميل على عرض اسمه الكامل بمجرد إتمام عملية التحويل. سواء تم بده عملية الاستعلام وأو التحويل له باستخدام رقم هاتفه المحمول أو الاسم المستعار (Alias).
5. إن البيانات والمعلومات التي يتم الحصول عليها من العميل ضمن إطار العلاقة التعاقدية تخضع لأحكام السرية المصرفية المنصوص عليها في قانون البنك النافذ.

ت. اللوائح الضريبية وقانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية والدول الملزمة بمعايير الإبلاغ المشترك

1. يقر العميل بأنه المسئول الوحيد عن فهم التزاماته الضريبية والامتثال لها في جميع الاختصاصات القضائية التي تنشأ فيها تلك الالتزامات فيما يتعلق بفتح واستخدام الحساب مع البنك.
2. يقر العميل أن البنك سينفذ قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية والمستندات عند بدء التعامل مع العميل. كما أنه لن يفتح البنك حساباً للأشخاص غير المستعددين لتقديم مستندات لإثبات حالتهم داخل أو خارج بلد الإقامة.
3. يتعهد العميل بأنه يتحمل وحده مسؤولية تزويد البنك بمعلومات حديثة فيما يتعلق بأي تغيير في معلوماته قد يؤثر على التزاماته بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية. كما يوافق العميل على تعويض البنك ضد أي إخفاق أو عدم امتثال لمتطلبات الحسابات الأمريكية والدول الملزمة بقوانين الإبلاغ المشترك

ث. الشروط الخاصة بفتح حسابات التوفير

1. إن السحب من الحساب يكون من العميل مباشرةً بموجب أوامر دفع صادرة عن العميل مستوفية لكافة الشروط القانونية وموثقة من العميل حسب نماذج التوقيع المعتمدة والمفوترة لدى البنك أو بموجب توكيلاً رسمي يتضمن تفويض الوكيل بالسحب من الحساب بشكل خاص أو السحب من حسابات العميل بشكل عام أو بإستخدام البطاقات أوية وسائل يوفرها البنك ضمن الحد الذي يضعه البنك لقيمة السحبويات ولا يجوز للعميل إصدار شيكات على هذا الحساب.
2. تحدد الفوائد الدائنة على أقل رصيد شهري وتقتيد في الحساب بالمواعيد التي يحددها البنك مع مراعاة أن البنك لن يقوم باحتساب فوائد إذا كان الرصيد أقل من الحد المقرر لحسابات التوفير.

3. يجوز الإيداع في الحساب ضمن الحدود التي يضعها البنك للإيداعات نقداً أو بأوراق جارية أو حوالات واردة.
4. يتوجب على العميل التتحقق من صحة المبالغ المودعة أو المسحوبة أو الحركات التي تتم قبل التوقيع على أي مستند سحب أو إيداع ولا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي ادعاء بوجود خطأ أو فروقات.
5. في حال إغلاق الحساب قبل مواعيد قيد الفوائد الدائنة فإن الفائدة تختسب على أساس أدنى رصيد خلال نهاية الشهر السابق للإغلاق.
6. إذا كان حساب التوفير بعملة أجنبية تسرى عليه الشروط السابقة بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع الشروط التالية:
 - أ. تختسب الفائدة على أقل رصيد شهري وتقتيد في رصيد الحساب في مواعيد يتم تحديدها بحسب السياسات والإجراءات المعمول بها في البنك.
 - ب. يمكن للعميل وبموافقة البنك السحب من الحساب بالعملة المحلية مقابل قيد القيمة على الحساب بسعر الشراء السائد لتبديل العملة.

ج. الشروط الخاصة بفتح الحساب البنكي الأساسي (أهلاً)

1. يجوز للبنك أن يفتح حساب بنكي أساسي للعميل بحسب تقدير البنك المطلق ووفقاً لأحكام تعليمات الحساب البنكي الأساسي رقم 01/2019 الصادرة عن البنك المركزي الأردني بالخصوص وذلك بشروط وامتيازات خاصة تستهدف الأفراد المؤهلين قانوناً للتعامل مع البنك وليس لديهم أي حسابات بنكية في أي من البنوك العاملة في الأردن.
2. يقر العميل بأن الحساب البنكي الأساسي سيكون بعملة الدينار الأردني وبدون حد أدنى وبسقف 700 دينار أردني.
3. على العميل تزويد البنك بإقرار بأنه لا يوجد لديه حسابات أو تعاملات لدى البنوك الأخرى وإبلاغ البنك في حال قيامه بفتح حساب لدى بنك آخر غير الحساب الأساسي.
4. يحق للبنك إغلاق الحساب في الحالات التالية:
 - أ. قيام العميل بتزويد البنك ببيانات خاطئة أو مضللة.
 - ب. وجود حساب بنكي آخر للعميل سواء قبل أو بعد فتح الحساب الأساسي.
- ج. عدم التزام العميل بشروط واحكام الحساب.
- د. إذا لم يحصل أي حركة سحب أو إيداع على الحساب وكان رصيد العميل (صفر) وتعذر الوصول إلى صاحب الحساب خلال مدة تجاوزت ستة أشهر.
- ه. استخدام الحساب لغایات جارية أو تعاملات الصرافة.
- و. عدم مراعاة العميل لأحكام القانون وما يجري عليه العرف المصرفى ومبدأ حسن النية في التعامل.
- ز. رفض العميل تزويد البنك بأية معلومات أو وثائق يطلبه.
- ح. ورود اسم العميل ضمن اللوائح الدولية أو الإقليمية أو المحلية للأشخاص المحظوظ التعامل معهم.
- ط. قيام العميل بتحرير طلب حوالات مصرفية دون رصيد مقابلها.
- ي. اجراء العميل لأية عمليات صورية.
5. في حال تبين وجود حسابات أو تعاملات بنكية أخرى للعميل يحق للبنك بطلب العميل بكافة العمولات والرسوم التي اعفي منها العميل سابقاً بأثر رجعي أو حسب ما يراه البنك مناسباً.
6. يفوض العميل البنك بتحويل الحساب إلى حساب عادي (حسب تصنيفات الحساب الداخلية) في حال ورود حوالات للعميل لفترة متتالية تزيد عن ستة أشهر تؤدي إلى تجاوز السقف المحدد.

ح. الشروط الخاصة بفتح الحسابات لغير المقيمين

1. يقر العميل بأنه قد اطلع على القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية التي تحكم إجراءات التعامل بحسابات غير المقيمين ويقر بأنه أحبط علمًا بشروط تغذية هذه الحسابات وشروط السحب والتحويل منها وفقاً لهذه القوانين والأنظمة والتعليمات، ويعتهد بالالتزام بها وبما يطرأ عليها من تعديلات.
2. يحق للبنك تغيير طبيعة ونوع الحساب من حساب غير مقيم إلى حساب مقيم، دون الرجوع إلى العميل، وذلك في الحالات والتاريخ التي لا يعود ينطبق معها تعريف غير المقيم على العميل حسب أحكام القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية وما قد يطرأ عليها من تعديلات، وأو في حالة انتهاء فترة إقامة العميل خارج المملكة الأردنية الهاشمية أو إخفاقه في تقديم ما يثبت استمرار إقامته خارج المملكة الأردنية الهاشمية خلال الفترة القانونية التي تنص عليها هذه القوانين والأنظمة والتعليمات.

خ. الشروط الخاصة بفتح الحساب للمقيمين بالعملات الأجنبية

يقر العميل بأنه قد اطلع على القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية، التي حكم اجراءات التعامل بحسابات المقيمين بالعملات الأجنبية. ويقر بأنه أحivist علما بشروط تغذية هذه الحسابات وشرط السحب والتحويل منها وفقاً لهذه القوانين والأنظمة والتعليمات. ويعهد بالإلتزام بها و بما يطرأ عليها من تعديلات.

د. الشروط الخاصة بفتح الحسابات الجارية

- وفقاً لتقدير البنك المطلق، يحق للبنك فتح حساب جاري للعميل ويجوز للبنك إصدار دفتر شيكات للعميل ليتمكنه من إدارة حسابه الجاري.
- إن السحب أو التحويل من الحساب يكون إما مباشرة على الكاو نتر أو بواسطة الشيك أو أوامر الدفع المستوفية للشروط المقبولة من البنك أو البطاقات المصرفية أو الخدمات المصرفية الإلكترونية أو أية وسائل أخرى يوفرها البنك.
- يعهد العميل بعدم خبر شيكات إلا على نماذج الشيكات التي يصدرها البنك. ويقر بأنه أحivist علما بأن البنك لن يقبل صرف أي شيك مسحوب عليه، إلا إذا كان محراً على التموذج الذي يصدره البنك لهذا الغرض. كما يفوض العميل البنك بقيد تكالفة دفتر الشيك على حسابه دون الحاجة للرجوع إليه بهذا الخصوص.
- يحق للبنك إغلاق الحساب في حال تكرار قيام العميل بسحب شيك على حسابه دون توفر رصيد كافٍ لها وأو إلى أسباب أخرى وفقاً لما يقرره البنك مع تطبيق تعليمات وحدة الشيكات المرخصة الصادرة عن البنك.
- بإمكان العميل طلب تسهيلات السحب على المكتشوف أو زيادة تسهيلات السحب على المكتشوف القائم. ويكون للبنك مطلق الحرية بالموافقة أو الرفض. وفي حال طلب العميل تسهيلات سحب على المكتشوف فإن العميل يفوض البنك بالقيد على حسابه الرسوم والفوائد المنصوص عليها في جدول التعرفة والرسوم المعمول به لدى البنك. ويجوز للبنك الاستمرار في فرض فائدة لelin سداد الرصيد الدائن. يقوم البنك كل يوم بحساب الفائدة التي تدين بها على الرصيد المدين في حساب العميل واقتطاعها من حساب العميل. وتقييد الفائدة المدينة على الحساب في نهاية كل شهر في حال أصبح الحساب مكتشوفاً.
- يفوض العميل البنك وفقاً لإرادته المطلقة بجواز صرف أي سحبات تم بمعرفة العميل في شكل شيك أو خاويلاً أو أوامر دفع إن لم يتتوفر لتفطية قيمتها رصيد كافي في حساب العميل الجاري وذلك بضمان وداع العميل الأخرى لدى البنك.

ذ. الشروط الخاصة بحسابات خت الطلب

يجوز للبنك أن يفتح حساب خت الطلب للعميل حسب تقدير البنك المطلق ومع مراعاة متطلبات الحد الأدنى للرصيد المقرر من قبل البنك من وقت لآخر، والذي له الحق في الحصول على فائدة بحسب معدل الفائدة الذي يقرره البنك. يقر العميل بأن سعر الفائدة التي تدفع على الحسابات خت الطلب قابل للتغيير بموجب اشعار مسبق.

ر. الشروط الخاصة بحسابات الودائع الآجلة

- يكون كل حساب وديعة لأجل خاصاًًا لمتطلبات الحد الأدنى للرصيد المعمول به لدى البنك. ولا يحق للعميل الإحتفاظ بحساب وديعة لأجل ما لم يكن لديه لدى البنك في نفس الوقت حساب جاري أو حساب توفير.
- سيقوم البنك بإشعار العميل من خلال الوسائل المتاحة والمتفق عليها (على سبيل المثال الرسائل النصية) عن موعد تجديد ربط الوديعة في كل مرة وذلك قبل (5) أيام عمل من تاريخ الاستحقاق متضمناً رابطاً إلكترونياً بأسعار الفوائد المطبقة على الودائع بذلك الوقت. ويتوخى العميل إشعار البنك خطياً قبل استحقاق الوديعة في حال عدم رغبته بتجدد ربطها أو التعديل في شروطها أو قيمتها. وإذا لم يزود العميل البنك بتعليمات مسبقة بشأن كيفية التصرف برصيد حساب الوديعة لدى استحقاقها، للبنك عند الإستحقاق أن يعيد ربط الوديعة لمدة أخرى ماثلة بسعر الفائدة السائد في حينه.
- ختسب مدة الوديعة من تاريخ فتح حساب الوديعة لدى البنك حتى تاريخ الإستحقاق وتحسب الفائدة على أساس الرصيد الفعلي اليومي للوديعة وفي الفترات المتفق عليها وبالسعر المحدد في نموذج الودائع الآجلة وتحتاج الفائدة الدائنة بتاريخ الإستحقاق. ويقصد بتاريخ الإستحقاق التاريخ الذي تصبح فيه الأموال متاحة للعميل بحلول أجل الوديعة. وتدفع الفائدة عن كامل مدة الوديعة عند إنتهاء مدة الربط أو مدة التجديد المتفق عليها. ولا تدفع الفائدة على المبالغ التي تسحب و/أو تخول من الحساب من اليوم الذي يجري فيه السحب و/أو التحويل.
- في حال ورود إيداعات إضافية خلال فترة ربط الوديعة، يجوز للبنك أن يقبل هذا الإيداع في حساب الوديعة الأصلية وأن تختسب الفائدة على الإيداعات الإضافية من تاريخ حق إيداع المبلغ المضاف وللمدة التي لا تتجاوز مدة ربط الوديعة الأصلية أو أن يتم فتح حساب وديعة فرعية للايداعات الإضافية بسعر الفائدة السائد عند ورود الإيداعات الإضافية.
- لا يحق للعميل سحب أي مبلغ قبل تاريخ الإستحقاق ما لم يوافق البنك على ذلك خطياً. ويعتبر التفويض أو التوكيل الصادر عن العميل والذي يزوده العميل للبنك في أي وقت والذي تتضمن عباراته السحب من الحسابات واستلام الودائع كافياً لقيام الوكيل أو المفوض بكسر الوديعة وتفويضاً للوكيل بالإقرار بصحبة الرصيد.

6. في حال موافقة البنك على تمكين العميل من سحب الوديعة كلياً أو جزئياً قبل الاستحقاق فإنه يتم احتساب فائدة حسب تعليمات البنك المركزي والمعلن عنها في جدول الرسوم والعمولات والمعلن عنه في فروع ومكاتب والصفحة الإلكترونية للبنك، على أن لا يخسر العميل أي مبلغ من أصل الوديعة المربوطة.
7. في حال موافقة البنك على تمكين العميل من سحب الوديعة جزئياً قبل الاستحقاق فإنه يحق للبنك، تجديد باقي مبلغ الوديعة كوديعة جديدة لمدة مائلة، مالم يطلب العميل عدم التجديد. ويكون التجديد بأسعار الفوائد السائدة والمعلن عنها في حينه في فروع ومكاتب والصفحة الإلكترونية للبنk بتاريخ الاستحقاق مقابل إشعار خطى يرسله البنك للعميل بأي من الوسائل التالية.
8. في حال رغبة العميل بالإيداع من خلال حوالات واردة يتوجب أن تتضمن الحوالة رقم حساب الوديعة.
9. يتوجب على العميل إشعار البنك خطياً في حال رغبته بربط أية مبالغ قد يودعها في الحساب الجاري أو حساب التوفير.
10. عند ربط حساب الوديعة لمدة معينة لا يجوز السحب و/أو التحويل من حساب الوديعة قبل تاريخ استحقاقها وفي حالة السحب و/أو التحويل من حساب الوديعة قبل تاريخ استحقاقها يتم استيفاء الغرامات والعمولات المقررة وفقاً لتعليمات البنك والقوانين والأنظمة المعمولة في المملكة الأردنية الهاشمية بهذا الخصوص وما يطرأ عليها من تعديلات كما هو منشور من قبل البنك على موقعه الإلكتروني وفروعه.
11. الاستمرار باحتساب الفائدة على الوديعة حسب ما هو وارد بالعقد الموقع مع العميل، بالرغم من صدور قرار بالجز التحفظي عليها من مرجع مختص و/أو وفاة العميل ما لم يرد قرار بخلاف ذلك من المرجع المختص.
12. للبنك أن يعتبر الحساب جاماً إذا مضت مدة ثلاثة سنوات لحسابات الودائع دون قيام العميل بإجراء أية حركات على الحساب ووفقاً لتعليمات البنك المركزي.
13. تسرى أحكام القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية وما قد يطرأ عليها من تعديلات على هذه الشروط والأحكام.
14. في حال نشوء أي نزاع بين البنك وصاحب الحساب تكون محاكم وسط مدينة عمان (قصر العدل) هي المختصة بالنظر في مثل هذا النزاع والفصل فيه.

ز. الأحكام الخاصة بحسابات القصر/ حسابات الأبطال

1. تنطبق هذه الشروط الخاصة على الحساب الذي يتم فتحه لمنفعة القاصر. كما تتنطبق على هذا الحساب الشروط والأحكام الخاصة بالخدمات المصرفية للأفراد إلى الحد الذي لا تتعارض مع هذه الأحكام الخاصة. للبنك حق منح الجوائز على حسابات ودائع التوفير بالشروط التي يحددها البنك ولمرة واحدة على الحساب بالقيمة التي يقرها البنك في أي وقت الغاء الجوائز بارادته المنفردة ودون ابداء الأسباب. وان الجوائز تمنح على حسابات ودائع التوفير بالدينار الأردني فقط.
2. يقر العميل بأن تحصيص أو تسمية الحساب لمنفعة القاصر لا يترتب عليه أي حقوق للقاصر على الأرصدة المودعة أو التي سيتم إيداعها في هذا الحساب قبل بلوغ القاصر سن 18 عاماً، كما انه لا يحق للقاصر سحب أي مبلغ منه ولا يحق له مطالبة البنك بأي مبلغ أودع في الحساب أو سحب من قبل صاحب الحساب.
3. يعلم العميل انه يمكنه تشغيل الحساب كحساب شخصياً باسمه وفقاً لتقدير العميل المطلق من حيث عمليات السحب والإيداع، بما في ذلك الخدمات والبطاقات حيث ان البنك غير ملزم بالتحقق او الاشراف على استخدام الرصيد الذي خصصه العميل للقاصر.
4. يعلم ويقر العميل انه في حال وفاه صاحب الحساب قبل بلوغ القاصر 18 عاما من العمر (سن الرشد) فإن الحساب (سن الرشد) يؤول إلى ورثة صاحب الحساب الشرعيين وحسب الإجراءات المعمول بها في البنك. كما انه في حال ورود حجز قضائي على صاحب الحساب، فإن البنك سيقوم بوضع إشارة الحجز على الحساب.
5. يقر العميل أنه سيتم تحويل الرصيد إلى القاصر عندما يبلغ من العمر سن الرشد وذلك في حال عدم قيام صاحب الحساب بسحب التنازل عن الرصيد لمنفعة القاصر، وقيام القاصر الذي بلغ سن الرشد بفتح حساب لتحويل الرصيد إلى حسابه الجديد.
6. يصرح العميل بأن المعلومات والوثائق المقدمة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالقاصر المنتفع صحيحة وكاملة، ويحوز للبنك إغلاق الحساب دون الحاجة إلى إشعار إذا وجد خلاف ذلك.

س. الشروط الخاصة بفتح الحسابات المشتركة

1. تسرى على الحسابات المشتركة الشروط العامة للحسابات والشروط الخاصة بنوع الحساب المعتمدة لدى البنك بالإضافة إلى شروط الاتفاق الخطى الذي يتم التوصل إليه بين البنك وأصحاب الحساب، بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع الشروط المنصوص عليها بهذا القسم.
2. يتم فتح الحساب من أصحاب الحساب مجتمعين. وفي حال وجود أية استثناءات فيتوجب الحصول على الموافقة المسبقة من قبل الدوائر المعنية لدى البنك على فتح الحساب من قبل وكيل عنهم أو وكيل عن أي منهم بوجب وكالة تتضمن تفويض الوكيل بفتح الحساب المشترك وتكون حصص أصحاب الحساب متساوية ما لم يتفق خطياً على خلاف ذلك.
3. إذا اختار أصحاب الحساب التوقيع على الحساب منفردين فيكون لأي منهما الصلاحية الكاملة بالتصريف بالحساب وأية حسابات فرعية بشكل مطلق والحصول على الخدمات المصرفية والبطاقات الإلكترونية التي يقدمها البنك بالشروط المبينة إزاء كل منها أو طلب دفاتر الشيكولات وإصدارها وظهورها وإيداعها بالحساب.
4. يعتبر أي مبلغ يودع عند فتح الحساب أو سيدفع فيما بعد في الحساب لصالح أصحاب الحساب، وببقى ملكاً لهم بالاشتراك بصفتهم أصحاب حساب مشترك.

5. يجوز للبنك بمحض اختياره وفي حالة عدم وجود تعليمات خلافاً لذلك، أن يودع في الحساب أية أموال تخص أصحاب الحساب (بما في ذلك حصيلة أية قروض وأو خصومات يمكن أن يجريها البنك لحساب أصحاب الحساب) والتي تكون في حوزة البنك في أي وقت من الأوقات.
- كما يحق للبنك الموافقة أو رفض إيداع شيكات باسم أي من أصحاب الحساب المشترك في الحسابات المشتركة، كما يقر العميل بحق أي من أصحاب الحساب المشترك بالتصرف بأي مبلغ مودع في الحساب المشترك.
6. يفوض ويتحول كل واحد من أصحاب الحساب الآخر بموجب هذه الشروط، حق تظهير جميع أو أي من الشيكات أو الكمبيالات أو الصكوك الأخرى المتعلقة بدفع الأموال لهم أو لأي منهم للإيداع في الحساب، وفي حالة استلام البنك أي صك / صكوك غير مظهرة كما ذكر آنفاً، فإن أصحاب الحساب يفوضون البنك بتبظيرها وقيدها للحساب نيابة عنهم وعلى مسؤوليتهم.
7. يوافق أصحاب الحساب على أنه يحق للبنك في أي وقت من الأوقات وبمحض اختياره ودون أي إشعار لأي من أصحاب الحساب، أن يتمسك بحق رهن وأو حجز رصيد الحساب، إن يخصل هذا الرصيد أو أي جزء منه لتسديد أية مبالغ مستحقة أو غير مستحقة تكون حينئذ مطلوبة للبنك من أصحاب الحساب أو أي منهم، وأن يجري التنازل بين قيمة الدين وقيمة مقابلة له من رصيد الحساب، أو يكون أصحاب الحساب ملتزمين بالتكافل والتضامن بسداد الرصيد مع ما يترتب عليه من فوائد وعمولات ومصاريف بالحد الأعلى للمعدلات السارية على القروض والتسهيلات ويكون للبنك الحق بالرجوع على كافة الشركاء أو أي منهم.
8. يخضع الرصيد الدائن المتوفّر في الحساب كلياً أو جزئياً وفي أي وقت، للسحب أو التحويل أو أي تصرف آخر بموجب مستند سحب أو أي طلب خطوي حسب الحال من قبل المفوض بالتوقيع عن أصحاب الحساب، وذلك دون خصم البنك أية مسؤولية أو التزام خاه أيه جهة من جراء استعمال أو التصرف بتلك الأموال التي تم سحبها، أو تم صرفها أو تحويلها بأي شكل كان.
9. يكون الشركاء ملزمين بإشعار البنك خطياً في حال وفاة أحدهم أو فقدانه للأهلية وتترتب مسؤوليتهم بالتضامن والتكافل عن أية عمليات تتم بعد الوفاة أو فقدان الأهلية، كما يكون الشركاء ملزمين بالتكافل والتضامن جاه البنك عن أية التزامات قد تترتب على الحساب المشترك أو أي من الحسابات الفرعية وللبنك أن يتخذ أي من الإجراءات القانونية ضد الشركاء أو أي منهم.
10. في حالة وفاة أي من أصحاب الحساب، للبنك أن يستمر من وقت آخر في العمل بموجب الصلاحيات والتفاويض المنوحة له بموجب هذه الشروط لحين استلامه إشعاراً خطياً من / أو نيابة عن أحد أصحاب الحساب بالوفاة، ولدى استلام البنك مثل هذا الإشعار الخطوي يصبح رصيد الحساب الدائن ملكاً بالتساوي للشركاء الذين على قيد الحياة وورثة الشركك المتوفي، ما لم يكن هناك اتفاقاً بين البنك وأصحاب الحساب على نسب بخلاف ذلك، حيث يمكن للبنك التصرف بالرصيد على هذا الأساس، ولا يعتبر البنك مسؤولاً بأي شكل من الأشكال عن أية سحبوات أو حوالات أو تصرفات، مهما كان نوعها، يتم إجراؤها على الحساب من قبل المفوض بالتوقيع عن أصحاب الحساب بين تاريخ الوفاة وتاريخ استلام البنك للإشعار الخطوي بالوفاة.
11. يحق للبنك دون الحاجة لتوجيهه أي إنذار أو إخبار إغلاق الحساب المشترك ويقسم الحساب المشترك إلى حسابات متعددة ومستقلة / كل منها باسم أحد أصحاب الحساب وتوزيع الرصيد بالتساوي أو بالنسبة التي اتفق عليها الشركاء، ما لم يوجد اتفاق على خلاف ذلك في الحالات التالية، ومن تاريخ استلام البنك إشعاراً أو بلاغاً خطرياً / أو مستندأً رسمياً يثبت حدوث أي منها:
- أ. وفاة أحد أصحاب الحساب.
- ب. وجود نزاع بين الشركاء أو بعضهم، ويعتبر من قبيل النزاع اعتراض أي شريك على تصرفات أي من الشركاء أو طلبه وقف الحساب أو تجميده أو تعديل شروطه دون موافقة باقي الشركاء وإيقاع حجز على أموال أحد أصحاب الحساب.
- ج. إشهار إفلاس أحد أصحاب الحساب وجميد رصيده.
- د. الحجر على أحد أصحاب الحساب أو تقييد أهليته وجميد رصيده.
- هـ. إدراج أحد الشركاء على قوائم العقوبات المحظوظ التعامل معها.
12. إن تعديل صلاحيات التوقيع على الحساب تكون من الشركاء مجتمعين أو من وكيل أو مفوض عنهم بموجب وكالة أو تفويض يتضمن تلك الصلاحية، أما غير ذلك من التعديلات فيجوز قبولها من أي من الشركاء إذا كانت شروط الحساب تتبع لهم التصرف بالحساب منفردين.

ش. الحسابات الجامدة/ الحسابات غير المتحركة

- 1- للبنك أن يعتبر الحساب جامداً إذا مضت مدة سنة بالنسبة للحساب الجاري وحساب خت الطلب، وحساب البنك الأساسي ومدة سنتين لحسابات التوفير ومدة ثلاثة سنوات لحسابات الودائع وإذا تعذر الاستدلال على وجود صاحب الحساب من خلال تعاملاته الأخرى مع البنك وبعد استنفاذ كافة وسائل الاتصال به وذلك دون قيام العميل بإجراء أية حركات على الحساب، مع الأخذ بعين الاعتبار على أنه:
 - أ. إن افقطاع الأقساط الدورية سداداً للتسهيلات القائمة المنوحة للعميل، والحوالات الواردة لحساب العميل بما فيها حالة الراتب لا تعتبر سبباً لبقاء الحساب نشطاً.
 - ب. لا تعتبر حركات قيد العمولات والرسوم لصلاحة البنك أو الحركات الدائنة على الحساب الجامد أو صرف الشيكولات المسحوبة على حساب العميل سبباً لجعل الحساب نشطاً باستثناء ما يقوم به العميل شخصياً أو من يمثله بوجب وكالة عدليه أو تفويض معتمد من البنك بهدف تنشيط الحساب أو سحب الرصيد.
 - ج. يحق للبنك اجراء التقاضي بين الحسابات الجامدة وبين أي حسابات مدينة أو التزامات قائمة على أصحابها لدى البنك وسيتم وقف العمل ببطاقات الصراف الآلي وببطاقات الدفع والإئتمان العائدة للحساب.
- 2- يتم الاستمرار بإحتساب الفوائد أو الأرباح على الحسابات الجامدة حسب العقد ساري المفعول بتاريخ اعتبار الحساب جاماً.
- 3- يتم الاستمرار في ارسال كشوف الحسابات والاشعارات الدورية لأصحاب الحسابات الجامدة.
- 4- يحق للبنك اتخاذ كافة اجراءات العناية الواجبة وفقاً لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في حال الإبداع في الحساب الجامد (من غير صاحب الحساب أو من يمثله بوجب وكالة عدليه، أو تفويض معتمد) مع استمرار اعتبار الحساب جاماً.
- 5- لا يسمح بقبول أية حركة سحب أو تحويل من الحساب الجامد إلا بحضور العميل شخصياً أو من يمثله بوجب وكالة عدليه أو تفويض معتمد من البنك أو حضور المفوض بالتوقيع في حالة الشخص الاعتباري.

ص. إغلاق الحساب

1. للبنك أن يقوم بإغلاق أي من حسابات العميل في أي وقت وبدون أي مسؤولية عليه في الأحوال التي يتبعن له وفق تقديره المطلق أن العميل قد خالف أي شرط من شروط التعامل أو ما يجري عليه العرف المصرفى ولم يراعي في تعامله القانون ومبدأ حسن النية في التعامل أو قام بتحرير أوراق خاربة أو حوالات مصرافية أو أوامر دفع دون مقابل أو أجرى عمليات صورية أو لم يزود الوثائق التي يطلبتها البنك أو لایة أسباب أخرى يقدرها البنك. وبعد إنذاره بالوسائل المعتمدة والمتفق عليها مع العميل ومنها إرسال رسالة نصية قصيرة SMS.
2. كما يحق للبنك بحسب سياساته الداخلية المعتمدة إغلاق أي من حسابات العميل إذا مضت المدة المحددة على عدم اجراء أية حركات عليها وكانت بدون أية أرصدة مدينة أو دائنة، وإن رفض البنك قبول أية ايداعات أو حوالات ترد على حساب العميل بعد إغلاقها لا يترتب على البنك أية مسؤولية.
3. في حال قيام البنك بإغلاق حساب / حسابات العميل أو إغلاق الحساب بناء على طلب العميل أو عند انتهاء صلاحية استخدام أي من البطاقات أو الأدوات المسلمة للعميل أو عند رغبته بوقف الخدمة أو عندما يقرر البنك إلغاء الخدمات فإن العميل يتلزم بإعادة أي بطاقات أو دفاتر شيكولات أو أية أدوات سلمت إليه من البنك وإخلاء البنك من أي مسؤولية في حال عدم تسليمها.

ض. الأحكام الخاصة بإصدار دفاتر الشيكولات

1. إن الموافقة على إصدار دفتر الشيكولات باسم العميل وعدد الشيكولات المسلم يكون خاصعاً لسلطة البنك المطلقة ووفق تقديره دون أدنى مسؤولية عليه. وفي حال الموافقة على اصدار دفتر الشيكولات يتوجب على العميل مراجعة الفرع الذي يتعامل معه لاستلام الدفتر ما لم يتم الاتفاق بين الطرفين على إرساله بالبريد.
2. يتحمل العميل أية مسؤولية قد تنتجم عن سوء استخدام أي من أوراق الشيكولات المسحوبة على الحساب كما يتعهد العميل بحماية دفتر الشيكولات والمحافظة عليه وإعادة أية شيكولات غير مستعملة إلى البنك في حال إغلاق حسابه لدى البنك لاي سبب من الأسباب.
3. يخلي العميل طرف البنك من أية مسؤولية يمكن أن تنشأ من جراء سوء استعمال الشيكولات المسلمة سواء عن طريق الغش أو التزوير أو خلاف ذلك أو نتيجة سرقتها أو ضياعها أو فقدانها وعلى العميل في حال حدوث ذلك أن يقوم بإبلاغ البنك فوراً دون أن يترتب على البنك أي التزام أو مسؤولية من جراء ذلك.
4. يفوض العميل البنك بالاستعلام لدى وحدة الشيكولات المرجعية في البنك المركزي عن أية شيكولات معاذه للعميل.
5. يدرك العميل بأن البنك غير ملزم بصرف أية شيكولات مسحوبة من قبله إذا كان ذلك يجعل الحساب مكسوفاً. كما يحق للبنك أن يخصم وأو يقيد على الحساب العمولات المستحقة عن كل شيك مرتجع.
6. يعلم العميل أن عمولة الشيكولات المرجعية بدون أو عدم كفاية رصيد هي 20 دينار وليرة واحدة فقط لنفس الشيك بغض النظر عن عدد مرات تقديمها.

7. يؤكد العميل موافقته التامة وعلى كامل مسؤوليته ودون أي حفظ من قبله ودون أية مسؤولية على بنك الاستثمار العربي الأردني، على تطبيق أحكام تعليمات وحدة الشيكات المرجعية في البنك المركزي الأردني، في حال إعادة أي من الشيكات المسحوبة من قبل العميل على بنك الاستثمار العربي الأردني بسبب عدم وجود رصيد / عدم كفايته / أو لأي سبب آخر، كما ويقر العميل بأنه يخلط طرف بنك الاستثمار العربي الأردني من أية مسؤولية أو التزام جاه أية جهة كانت، في حال إدراج اسم العميل، على قوائم العملاء المعاد لهم شيكات (المخالفين عن الدفع) لدى وحدة الشيكات المرجعية في البنك المركزي الأردني، تطبيقاً لأحكام تعليمات وحدة الشيكات المرجعية، في حالة مخالفة العميل لهذه التعليمات.
8. تكون الشيكات المسحوبة على الحساب صالحة للصرف خلال الفترة القانونية المحددة لتقديم الشيك للوفاء حسب القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية.
9. في حال حرر العميل شيك بصورة تمنع صرفه لأن تسبب في اختلاف التوقيع أو في حال عدم امكانية صرف الشيك لأي سبب فني آخر، فإن البنك سيتأكد من توفر رصيد لتغطية قيمة الشيك وفي حال عدم وجود رصيد كاف سيعامل الشيك معاملة الشيك المرجع وسيخضع لتعليمات وحدة الشيكات المرجعية.
10. منع إصدار دفاتر شيكات للعملاء المدرجة اسمائهم على قائمة وحدة الشيكات المرجعية.
11. كما يجوز للبنك رفض أي شيك مسحوب لصالح أطراف أخرى إذا كان ذلك يخالف سجلات البنك وأحكام القانون الأردني وانظمة البنك المركزي الأردني.
12. يقر العميل أنه لن يتم قبول أي تعليمات لا يقاض دفع أي شيك ما لم تكن متوافقة مع القوانين والأنظمة السارية، وفي حال فقدان أو سرقة شيك العميل أو في حال اعتقاد العميل بأن هناك شخصاً ما قام بالتوقيع على أحد شيكات دون إذن منه فينبغي على العميل إبلاغ البنك خطياً فوراً من أجل وقف الشيك على أن يتحمل العميل أي خسائر أو أضرار ناجمة عن ذلك إذا قام البنك بدفع قيمة الشيك.
13. يقر العميل بأنه على علم تام بأنه يجوز للبنك بحضور إرادته ان يتلف أي شيكات أو غيرها من المستندات المتعلقة بالحساب بعد تصويرها باليكروفيلم (نظام الأرشفة الإلكتروني لدى البنك) ووفقاً لما هو مطبق بشأنه من السياسات والإجراءات المعمول بها في البنك أو ما يجري عليه العرف المصرفي.
- ## ط. الشروط العامة المتعلقة بخدمات البنك
1. يقر صاحب الحساب أنه من المعلوم لديه إن استخدام الخدمة أو الخدمات من قبله وأو من قبل المفوض عنه لاستخدام الخدمة يعتبر إقراراً من صاحب الحساب بأنه قبل ويلتزم باتباع كافة بنود التعليمات المنصوص عليها وما قد يطرأ عليها من تعديلات في المستقبل. كما يعلم صاحب الحساب بأنه يحق للبنك تعديل قائمة الخدمات المصرفية، وفقاً لما يراه مناسباً في أي وقت يشاء بموجب أي وسيلة من وسائل الاتصال.
2. يتحمل العميل وحده مسؤولية استخدامه للخدمات المصرفية التي يقدمها البنك ويكون مسؤولاً عن موافمة أجهزته وبرمجياته التشغيلية واتصالاته مع المتطلبات الفنية للدخول إلى الخدمة والتفاعل معها، وإجراء الصيانة الدورية لها وتزويدتها ببرامج الحماية اللازمة والعمل على تحديثها بشكل دوري.
3. يقر العميل أنه على الرغم من استخدام البنك لكافة وسائل الحماية الممكنة فلا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي ضرر قد يلحق بالعميل وأو الغير نتيجة المخاطر المرتبطة على استخدام الخدمات وأو إجراء المعاملات وأو افتتاح الشبكات العامة للاتصالات الخاصة بشبكة الانترنت وأو أي جهات أخرى تمارس هذه الاعمال أو أي من أعمال القرصنة على شبكات الانترنت وشبكات الاتصال الدولية وما ينجم عنها من مخاطر ويقر أنه يقبلها ويتتحمل هذه المخاطر خاصة متصلة بهذه المعاملات. لا يقع على عاتق البنك مسؤولية التتحقق من صحة تعليمات العميل أو سلطة الشخص المصدر لها.
4. ينفهم العميل تماماً أنه يحق للبنك أن يرفض ولأي سبب كان أي طلب اشتراك يتقدم به أي عميل للاشتراك بأي خدمة، كما انه لا يترتب على البنك أي مسؤولية في حالة عدم انتظام وأو توقف الخدمة أو جزء منها وأو وجود خطأ في المعلومات المستخرجة بواسطتها لأي سبب ويتضمن ذلك أي ايقاف للخدمات ناج عن الصيانة أو تحديث أو خلل في النظام لدى البنك أو أي جهة يستخدمها البنك لتقديم الخدمة، ويحق للبنك وفقاً لخياره وفي أي وقت ولأي مدة، دون إبداء أية أسباب إلغاء وأو وقف وأو حجب الخدمة بموجب إشعار خطوي بذلك، ودون أن يكون للعميل الحق بالاعتراض على هذا الإجراء، أو الحق في الرجوع على البنك بأية مطالبة مهما كان نوعها.
5. يحق للبنك أن يحتفظ بحقه في الامتناع وأو رفض وأو تأخير إجراء أي عمليات تحويل وأو اأمر دفع بأية مبالغ دون الرجوع المسبق أو اللاحق للعميل ودون أي أدنى مسؤولية على البنك على سبيل المثال لا الحصر:
- أ. عدم كفاية رصيد العميل بما يغطي قيمة هذه العملية والفوائد والعمولات والمصاريف المرتبطة عليها أوتجاوزه للسقف المقرر أو تمديد الحساب أو الحجز عليه أو ايقاف العمل بالبطاقة أو رفض الغير التعامل بالبطاقة.
- ب. تجاوز عدد المرات أو الحد الأقصى المسموح به للتحويل.
- ج. حاجة البنك لإجراء بعض عمليات التتحقق الخاصة بعملية التحويل.
- د. عدم اكتمال أو عدم صحة المعلومات.
- هـ. إذا تبادر اليه شك أو ربه في صحة ما يتلقاه من تعليمات أو عمليات يجريها العميل وأو إظهار سلوك غير قانوني.
- وـ. مخالفة سياسات البنك أو أي قانون أو نظام.

6. تنفذ معاملة التحويل وأو أوامر دفع باستخدام الخدمة ألياً في اليوم الذي يحدده العميل إذا كانت المعاملة لحساب مفتوح لدى أي من فروع بنك الاستثمار العربي الأردني في الأردن. وبعد عدد أيام عمل يحدده البنك وفق لتعليمات البنك الداخلية إذا كانت المعاملة لحساب مفتوح لدى أي من فروع بنك الاستثمار العربي الأردني في الخارج. أو لدى أي بنك آخر في الأردن وأو الخارج. وفي جميع الأحوال يقيد المبلغ المطلوب بالإضافة إلى العمولات والمصاريف وغيرها. على حساب العميل في يوم طلب تنفيذ المعاملة. عند إنهاء /إلغاء اشتراك العميل بالخدمة. تبقى العاملات المطلوبة وغير المنفذة فعلياً قابلة للتنفيذ في يوم العمل الذي حدده العميل. طالما لم يكن هناك أسباب في حينه خول دون تنفيذ مثل هذه المعاملات.
7. إذا تبين للعميل عدم قيام البنك بتنفيذ أي معاملة مصرافية طلب العميل تنفيذها باستخدام الخدمة لأي سبب كان. يتوجب على العميل إشعار البنك بموجب كتاب خطى موقع من قبل صاحب الحساب أو المفوض عنه حسب الأصول خلال ثلاثة أيام من تاريخ طلب تنفيذ المعاملة ويقوم البنك بدراسة موضوع المعاملة وإعلام العميل بالنتيجة في أسرع وقت ممكن ويتتحمل العميل وحده أية خسائر وأو أضرار قد تلحق به وأو بالبنك وأو أي جهة تنفيذ مثل هذه المعاملة لأي سبب كان ويسقط العميل حقه تجاه البنك في أية مطالبة مهما كانت.
8. إذا قام العميل بطلب الغاء أو تعديل أي من التعليمات الصادرة من قبله لأي سبب فإن البنك سوف يبذل كافة الجهد المعقولة للامتنال لطلب العميل. إلا أن البنك لن يكون مسؤولاً عن عدم قدرته في إلغاء أو تعديل تلك التعليمات في حالة استلام ذلك الطلب في ظل ظروف خول الامتنال لطلب العميل.
9. يتوجب على العميل تغيير الرمز السري الخاص به عند أول استخدام للخدمة المصرفية الإلكترونية. ويتتحمل العميل المسئولية الكاملة لحماية رمز العميل والرمز السري الخاص به أو كلمات السر أو البيانات الأخرى التي تسمح للعميل باستخدام الخدمات المصرفية. والاحتفاظ بكل منها في مكان آمن وبشكل منفصل. عليه اتخاذ الخليطة والخذر في حال استخدامه الخدمة من خلال جهاز حاسوب في مكان عام.
10. يتوجب على العميل الاتصال بالبنك حالاً في حال وجود حركات لم يتم بها أو أي شك في وجود أي نشاط احتيالي فقدان أو نسيان رمز العميل وأو الرمز السري الخاص به وأو كلمات السر وأو وجود احتمال تعرض أي منهما للكشف من قبل الغير أو أي خروقات أمنية فعلية أو محتملة أخرى تتعلق بحساب العميل. علماً أن هذا الإشعار لن يعني العميل من تبعه أي معاملة مت. ويبقى العميل مسؤولاً عن كافة الحركات حتى تتمكن البنك من استلام الاشعار الخطى من العميل.
11. ينفهم العميل بأن استخدامه للخدمات المصرفية التي يقدمها البنك تتطلب منه إدخال أرقام ومعلومات سرية وذلك من خلال شبكات الاتصالات باستخدام أي وسيلة من وسائل الاتصالات المتقدمة لتقييم هذه الخدمة كما ويدرك أن هذه الأرقام والمعلومات تعتبر من وسائل التعريف على هويته وتقوم مقام حضوره شخصياً وتقوم مقام التوقيع. وأن أية معاملة يتم تنفيذها باستخدام رمز العميل والرمز السري الخاص به. تعتبر أنها منفذة من قبل العميل وأو وبناء على طلبه.
12. ينفهم العميل تماماً بأن الخدمة تتوقف مؤقتاً في حالة إدخال كلمة المرور وأو الرمز السري الخاص بالعميل بشكل خاطئ ثلاث مرات متتالية. وعليه مراجعة البنك أو الاتصال بمركز خدمة العملاء لإعادة تفعيل الخدمة.
13. يفترض العميل أنه لا يعتبر البنك مسؤولاً عن أي خسارة مباشرة أو غير مباشرة تلحق بالعميل ناجمة عن الأجهزة وأو نظم المعلومات الإلكترونية أو الاتصالات لأي سبب كان. ويعتبر العميل مسؤولاً عن جميع المعاملات المنفذة باستخدام رمز العميل والرمز السري الخاص به وكلمات السر سواء تم كشفها للغير عمداً أو صدفة أو لأي سبب آخر. وعليه بتنازل العميل عن حقه في الاعتراض على أي معاملة قد تمت من خلال استخدام الخدمة سواء تم إجراؤها شفهياً عبر الهاتف أو من خلال أي وسيلة إلكترونية أخرى طالما تتضمن هذه التعليمات الرقم السري وأو الرمز السري وأو كلمة المرور.
14. يوافق العميل على إغفاء البنك من أي وجميع المسؤوليات الناشئة عن:
- تصرفات البنك أو إغفالاته فيما يتعلق بتقديم الخدمات. إذا كانت هذه الإجراءات أو الإغفالات تتفق مع تعليمات العميل أو الشروط الواردة هنا.
 - أي إرسال أو تعليمات. سواء أكان مصرياً به أم لا. يتصرف بمحاجتها البنك بحسن نية. يلتزم العميل أيضاً بتعويض البنك والدفاع عنه وعدم الإضرار به وعدم إلحاق الأذى به ضد أي وجميع المطالبات والتکالیف والمسائر والأضرار والاحکام والعقوبات والنفقات مهما كانت طبيعتها بما في ذلك أتعاب المحاماة العقولة) الناشئة عن أي مطالبة أو إجراء أو تدقيق أو أي إجراء آخر يرفعه شخص أو كيان ينشأ عن أو يتعلق بما يلي:
- أي خرق فعلى أو مزعوم للالتزامات المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام.
 - استخدام العميل غير المشروع أو غير الصحيح للخدمة. بما في ذلك سوء السلوك أو الاحتيال المتعدين.
 - انتهاك العميل لأي حق من حقوق الغير.
 - انتهاك العميل لأي قانون أو نظام.
15. يعتبر العميل مسؤولاً عن كافة العمليات والقيود المنفذة باستخدام الخدمات الهاتفية والموبايل والإنتernet بالإضافة إلى المصاريف والتکالیف والنفقات التي تنشأ عن استخدام الخدمة على أي من حسابات العميل لدى البنك وعن سداد أي مستحقات لصالح البنك ناتجة عن هذا الاستخدام وأو إلغاءها أية معاملة مصرافية عبرها من قبل العميل. كما يحق للبنك وفق ما يراه مناسباً وفي أي وقت يشاء استيفاء أية رسوم على الخدمة وأو استيفاء أية عمولات يقررها البنك على المعاملات / الخدمات المصرفية المتاحة باستخدام الخدمة. بموجب أي وسيلة من وسائل الاتصال. ولا يحق للعميل الاعتراض على أي تعديل يتعلق بالخدمة ويعتبر الاشتراك بالخدمة قبولاً منه لأي تغيير وأو تعديل يتعلق بالخدمة.

16. يؤكد العميل عدم ملكيته لآلية حقوق ملکية فكرية في أي من البرامج /أو الأجهزة /أو المعدات /أو المستندات التي يقدمها البنك، وأو تلك التي يقوم البنك بتحديثها /أو تعديليها/تطويرها في مجال الخدمة، كما يوافق على عدم قيامه شخصياً /أو بالاشتراك مع الغير بشكل مباشر /أو غير مباشر/أو بتقديم أي مساعدة /أو تسهيلات /أو أجهزة /معدات /برامج لأية جهة كانت لأغراض القيام بأية أعمال تتعلق بنسخ /أو تعديل أي من البرامج /أو الأجهزة /أو المعدات /أو المستندات التي يقدمها البنك وأو تلك التي يقوم البنك بتحديثها وأو تعديليها /تطويرها في مجال الخدمة المصرفية الإلكترونية.
17. إذا كان حساب العميل مشتركاً يعتبر أصحاب الحساب مجتمعين ومنفردين (مسؤولين بالتكافل والتضامن) جاه البنك عن أية التزامات /أو مصاريف /أو رسوم /أو عمولات تتعلق بالخدمة /أو أية معاملة مصرفية يتم تنفيذها على حساب العميل لدى البنك واستخدام الخدمة من قبل أي من الشركاء /أو المفوضين عنهم وأو أي شخص آخر.
18. تخضع كافة المعاملات المصرفية التي يتم تنفيذها من قبل العميل باستخدام الخدمة المصرفية الإلكترونية التي يقدمها البنك لأحكام قانون المعاملات الإلكترونية وما يطرأ عليه من تعديلات بالإضافة إلى أي قانون آخر واجب التطبيق في المملكة الأردنية الهاشمية وتعليمات البنك المركزي.

ظ. تعليمات الخدمة المصرفية عبر الإنترنٌت والخدمة المصرفية عبر الموبايل وخدمة الرسائل القصيرة

1. يقدم البنك إلى العميل الخدمات المصرفية عبر الإنترنٌت والموبايل والتي تتيح للعميل إجراء المعاملات وإدارة حسابه بما في ذلك الاطلاع على كشوفات الحساب وتحويل الأموال ودفع الفواتير من خلال بوابة FAWATEER.com حيث سيطلب من العميل إدخال بياناته، ثم سيرسل البنك كلمة مرور لمرة واحدة OTP إلى رقم الموبايل الخاص بالعميل والتي ستتشكل تأكيداً كافياً لهوية العميل ثم يقوم العميل بإنشاء اسم مستخدم وكلمة مرور للإنترنٌت والخدمات المصرفية عبر الموبايل، ومع ذلك، يحق للبنك اعتماد أي آلية أخرى مثل المصادقة البيومترية بما في ذلك من خلال بصمة الإصبع/معرف الوجه وكذلك التوقيع الرقمي لمصادقة المعاملة، إذا كان العميل يرغب في إلغاء الاشتراك في أي من الخدمات، فيجب على العميل إخطار البنك خطياً.
2. سيتم تسجيل العميل تلقائياً في تنبّيات الرسائل القصيرة التي تتيح للعميل تلقي تنبّيه عبر الرسائل القصيرة المتعلقة بالحركات التي تجري على الحساب من سحب وابداع وغير ذلك.
3. يتحمل العميل المسؤولية المترتبة عن تعديل رقم الهاتف النقال من خلال الإنترنٌت أو الموبايل البنكي ودون مسؤولية على البنك وموظفيه.

ع. الشراء عبر الإنترنٌت والتفويض البريدي

1. يقدم البنك إلى العميل الخدمات المصرفية التي يمكن العميل من تفعيل وتحديد وتعديل سقف حركات الشراء عبر الإنترنٌت والتفويض البريدي.
2. يوافق العميل على أن هذه الخدمة تقدم بناءً على طلب العميل ومسؤوليته الكاملة عن جميع المخاطر التي قد تنتجم عن تحديد السقف المالي لحركات الشراء عبر الإنترنٌت والتفاويض البريدية، كما يصرح العميل أن تفعيل الخدمة ستيح له إجراء المعاملات دون تقديم تفاصيل البطاقة أو تفاصيل الحساب أو العنوان أو الرقم السري للبطاقة أو كلمة المرور لمرة واحدة.
3. يقر العميل بأن المد الأقصى (الشهري) لمعاملات الشراء عبر الإنترنٌت والتفويض البريدي سيكون هو نفسه سقف البطاقة الإنتمانية الذي تم تحديده من قبل العميل وسيتم معالجة المعاملات وفقاً للحد المتأخر.
4. يتم تحديد سقف معاملات الشراء عبر الإنترنٌت ومعاملات عبر التفاوض البريدي بنفس القيمة والتي يختارها العميل على مؤشر التمرير وذلك من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنٌت أو عبر الموبايل البنكي، إذا أراد العميل تحديد حدود مختلفة لمعاملات الشراء عبر الإنترنٌت ومعاملات الشراء عبر التفاوض البريدي، فيجب عليه زيارة البنك أو الاتصال بمركز اتصال خدمة العملاء.
5. يقر العميل بأن تحديد السقف للمشتريات عبر الإنترنٌت من خلال تطبيق AJIB أو الإنترنٌت البنكي الخاص ببنك AJIB سيحدد كلا سقفي المشتريات عبر الإنترنٌت وعبر التفاويض البريدية.
6. يحق للبنك ودون إرسال إشعار مسبق للعميل بتفعيل أو إلغاء أو تعديل السقوف الخاصة بخدمة الشراء أو الخدمات البريدية.
7. إذا حاول البنك التتحقق من التفويض ولم يقنع لأي سبب من الأسباب أن التعليمات صدرت عن شخص مفوض، فيجوز للبنك رفض تنفيذ التعليمات، في حالة رفض ذلك، لن يتحمل البنك أي مسؤولية من أي نوع.

غ. قبول تعليمات العميل بواسطه الفاكس / الهاتف / البريد الإلكتروني

1. يجوز للبنك تقديم خدمة مصرفيه تتبع للعميل إرسال التعليمات إلى البنك عبر الفاكس والهاتف والبريد الإلكتروني. كما يعلم العميل أن هذه الخدمة لا يمكن المطالبة بها كحق من قبل أي عميل إذا تم توفيرها وفقاً لتقدير البنك المطلق. يحتفظ البنك أيضاً بالحق في رفض / سحب الخدمة دون إبداء أي سبب.
2. يلتزم العميل بتزويد البنك بإقرار بأن أية معاملة مصرفيه يتم تنفيذها من قبل العميل بموجب تعليمات يتم تزويدها للبنك بواسطه أي من وسائل الاتصال تعتبر بينه قاطعه وملزمة له ولا يحق للعميل الطعن بها أو الاعتراض عليها.
3. في حالة استخدام البريد الإلكتروني كوسيلة للتراسل بين البنك والعميل فإن العميل يوافق على استلام الرسائل الإلكترونية من البنك باستخدامه الخدمة ويعتبر مستلماً لكل رسالة يقوم البنك بإرسالها إليه. ويقر العميل بأن:
 - أ. أية رسالة إلكترونية يتم استلامها من قبل البنك (وتبدو في ظاهرها أنها مرسلة من العميل إلى البنك) تعتبر أنها صادرة عن العميل وملزمة له ولا يحق له الاعتراض عليها وأو إلغانها وأو الطعن بها لأي سبب كان.
 - ب. أية رسالة إلكترونية يتم إرسالها من قبل البنك إلى العميل تعتبر أنها سلمت له ويوافق على ما تتضمنه من معلومات وأو التزامات عليه بجاه البنك.
4. ينوه العميل البنك بما يلى:
 - أ. تنفيذ كافة التعليمات والرد على الاستفسارات التي ترد للبنك من العميل عن طريق الخدمة بحيث يقوم العميل بتزويد البنك بالنسخة الأصلية من طلب التعليمات خلال 30 يوم.
 - ب. قيد كافة العمولات والرسوم والمبالغ التي تترتب على تنفيذ أية معاملة مصرفيه بواسطه الخدمة على أي من حسابات العميل لدى البنك.
 - ج. إرسال الإشعارات والراسلات بالخدمة إلى العميل بواسطة البريد الإلكتروني أو أية وسيلة إلكترونية أخرى. ويقر العميل بأنه اتخاذ كافة الاحتياطات الازمة للمحافظة على سرية الرسائل المستلمة من قبله وتحمليه مسؤولية تنشأ عن الإخلال بذلك.
 - د. تسجيل جميع الاتصالات والتعليمات والطلبات والأوامر الصادرة عن العميل بواسطة أي من أجهزة الاتصال وأو التسجيل ويقر العميل بأنه يقبل بذلك التسجيلات كبيبة على ما ورد فيها.
5. لا يكزن العميل إلغاء أو تعديل التعليمات بعد استلامها من قبل البنك. ومع ذلك، في حالة إلغاء التعليمات التي تم إجراؤها بالفعل، سيحاول البنك التصرف بناءً على طلب الإلغاء أو التغيير بإستخدام أي خطوات يراها معقولة لتحقيق ذلك ولا يتحمل البنك أي مسؤولية إذا لم يتم الإلغاء أو التغيير.
6. يحق للبنك التوقف عن تنفيذ تعليمات العميل المستلمة بواسطة الفاكس / الهاتف / البريد في حال عدم قيام العميل بتزويد البنك بخطاب التعليمات الأصلي لكل معاملة تم تنفيذها سابقاً ضمن المدة المعتمدة لدى البنك أو في حال عدم توفر الرصيد الكافي لتنفيذ التعليمات أو أصبح حساب العميل جاماً أو مغلقاً.
7. إن البنك غير ملزم بقبول أو تنفيذ أي تعليمات. سيتم إرسال إشعار الرفض إليك عن طريق الفاكس أو الهاتف أو البريد الإلكتروني.

ف. الشروط والاحكام الخاصة ببطاقات الخصم المباشر

1. يحق للبنك وفقاً لتقديره المطلق إصدار بطاقة خصم للعميل بناءً على المبلغ المتاح في حساب العميل. يجوز للعميل استلام بطاقة الخصم بنفسه من فرع البنك، كما يجوز للعميل تفويض البنك بإرسال بطاقة الخصم إليه بالوسائل المتوفرة لدى البنك. يوافق العميل على تحمل المخاطر الناشئة عن إرسال بطاقة الخصم إلى العميل، إذ لن يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر لا ينبع عن إهمال البنك ويوافق العميل على تعويض البنك عن هذه الخسائر والأضرار.
2. يعلم العميل أن هذه البطاقة يمكن استخدامها للأغراض التالية:
 - أ. السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي التي تقبل التعامل بالبطاقة.
 - ب. شراء السلع والخدمات من الأماكن التجارية داخل الأردن أو خارجه والتي تستخدم أجهزة نقاط البيع والمسماة (POS)
3. الاستفسار عن الرصيد والسحب النقدي العادي وتغيير الرقم السري والتحويل من حساب إلى حساب وطلب كشف حساب مختصر وطلب كشف حساب عادي وطلب دفتر شيكات وفق الآلية المعتمدة من قبل البنك وأية خدمات أخرى قائمة حالياً أو سيعمل عندها البنك لاحقاً.
4. من المفهوم والمتتفق عليه أن استعمال البطاقة سواء داخل الأردن أو خارجه تخضع للاعتبارات والشروط والتعليمات التالية:
 - أ. كافة العمليات يجب أن يتم الموافقة عليها من البنك أو أي جهة أخرى يفوضها البنك نيابة عنه لإعطاء الموافقة أو رفض العملية.
 - ب. كافة العمليات الموافقة عليها يتم قيدها على حساب العميل لدى البنك مباشراً.
5. تقييد على حساب/حسابات العميل أية عمولات /أو رسوم يقررها البنك وأو شركة فيزا وأو ماستركارد نتيجة لاستخدام البطاقة سواء داخل الأردن أو خارجه.

بنك الاستثمار العربي الأردني

5. يبقى تنفيذ الحركة المطلوبة من العميل أو حامل البطاقة متوقف على توفر رصيد كافي في حساب/حسابات العميل لدى البنك. ويعفى البنك من أي مسؤولية في حال رفض تنفيذ الحركة بالرغم من توفر رصيد كافي في حساب/حسابات العميل لدى البنك إذا كان سبب رفض الحركة خارج عن نطاق وقدرة وسيطرة البنك، وخاصة ما يتعلق منها لأسباب فنية سواء كانت متصلة بأعطال أجهزة الصراف الآلي أو أجهزة الكمبيوتر أو بشبكة وخطوط الاتصالات أو أي سبب آخر.
6. يعلم العميل بأن هذه البطاقة هي بطاقة دفع مباشر وخصم فوري من الحساب ولا تمنح حاملها أي تسهيلات مصرافية مهما كان نوعها أو اسمها. ويعتمد استخدام البطاقة على وجود رصيد كافي في حساب/حسابات العميل الأساسية أو الفرعية لدى البنك المربوطة بها البطاقة وحسب آلية ربط الحسابات الأساسية والفرعية المعتمدة على أنظمة البنك.
7. يكون استعمال البطاقة مقتضياً على العميل أو حامل البطاقة وحده ولا يجوز لهم السماح لغيره باستعمالها. ويتعهد العميل باستعمالها فقط ضمن فترة الصلاحية المثبتة عليها.
8. يفوض العميل البنك بخصوص قيمة الحركة من حسابه أو حساباته لدى البنك أو أي فروع من فروعه بالدينار الأردني أو العملة المربوطة بها البطاقات مهما كان مصدر الحركة سواء داخل الأردن أو خارجه وسواء استخدمت البطاقة بالدينار الأردني أو بأي عملة أجنبية أخرى. وفي حال عدم توفر رصيد كافي بالدينار فإن العميل يفوض البنك بخصوص قيمة الحركة من حساب العميل أو حساباته لدى البنك بالعملات الأجنبية على أن يتم التحويل وفق السعر السائد بتاريخ التحويل.
9. يفوض العميل البنك في حال عدم خصم قيمة الحركة التي تمت على البطاقة الأساسية أو أي بطاقة فرعية بأن يقوم البنك بمحرر قيمة الحركة في المساواة.
10. من المفهوم والمتفق عليه بأن أي حساب باسم العميل لدى البنك أو أي فرع من فروعه أو أرصادته هو ضماناً للسحب وحركات التي تتم على البطاقة ويحق للبنك الخصم من تلك الحسابات دون حاجة لأي تنبية أو إشعار مسبق.
11. لا يكون البنك مسؤولاً إذا لم تقبل البطاقة من قبل أي شخص طبيعي أو اعتباري (طرف ثالث). سواء داخل الأردن أو خارجه. كما لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي عيب أو نقص في البضائع والخدمات التي يحصل عليها العميل. ولن يكون البنك مسؤولاً عن أي تعويض ومهما كان سبب الرفض.
12. يعتبر العميل مسؤولاً عن الحافظة على البطاقة/البطاقات والأرقام السرية والاحتفاظ بها في أماكن آمنة وبشكل منفصل ويعتبر مسؤولاً عما يتربت على فقدان أو سرقة البطاقة أو استعمالها أو بسبب اطلاع الغير على بيانات البطاقة والأرقام السرية دون أدلة مسؤولية جاه البنك حتى إن ذلك الإفصاح عرضياً أو غير مصرياً به. وعلى العميل الإبلاغ فوراً عن فقدانه أو الاستعمال غير المشروع للبطاقة على أرقام الهواتف المذكورة على البطاقة الإرشادية المسالمة له مع البطاقة وتعزيز ذلك بكتاب خطى يوضح فيه ملابسات فقدان أو سرقة البطاقة.
13. في حال فقدان/سرقة البطاقة فإن العميل وحده يتحمل كامل المسؤولية عن كافة العمليات والحركات والسحب التي تتم على البطاقة من تاريخ فقدانها/سرقتها حتى لحظة إبلاغ البنك بذلك.
14. في حال العثور على البطاقة فإن العميل يتعهد بإشعار البنك خطياً مقابل توقيع البنك باستلام إشعار التبليغ بالعثور على البطاقة ويلتزم العميل بعدم استعمال البطاقة التي تم العثور عليها حتى تلقي تعليمات من البنك حول ذلك.
15. يحق للبنك إصدار بطاقة جديدة بدل البطاقة المفقودة/المسروقة/التالفة علماً بأن إصدار بدل البطاقة يخضع للرسوم المقررة لإصدار البطاقات البديلة. ويلتزم العميل بدفع رسوم إصدار وتجديد واستبدال البطاقة المصرفية وأي رسوم أخرى حسب قائمة رسوم البنك بما في ذلك أي تغييرات قد تحدث في المستقبل والتي يوافق عليها البنك المركزي الأردني.
16. يحق للبنك ولأغراض أمنية وقضائية أن يقوم بإبلاغ الجهات المعنية وفقاً لتقديره عن فقدانها/سرقتها وأي معلومات أخرى ترى الجهات المختصة أنها ضرورية.
17. في حالة قام العميل بالسحب من خلال أجهزة الصراف الآلي وكان هناك تناقض بين المبلغ المسحوب بالفعل والمبلغ الموضح في إشعار الصراف الآلي. يجب على العميل إبلاغ البنك فوراً وفي غضون يوم العمل التالي عن التناقض. خلاف ذلك، لا يحق للعميل المطالبة بأي نقص في المبلغ الذي استلمه ويبقى العميل مسؤولاً عن الزيادة (إن وجدت).
18. في حال الإيداع أو التحويل من حساب إلى آخر أو من خلال أجهزة الصراف الآلي فإن العميل يتحمل منفرداً أي خطأ قد ينشأ عن تلك العمليات ويفوض العميل البنك بإجراء القيد على أساس المبلغ المودع أو المخول فعلاً. وإذا تعذر الإيداع لحساب الغير فإن العميل يفوض البنك بإعادة إيداع المبلغ لحساب العميل المودع وإشعاره بذلك.
19. يلتزم العميل بالحافظة على البطاقة واستخدامها وفق شروط وتعليمات البنك وعدم تسليمها لغير وأن يتم استخدامها من قبل العميل مباشرة. ولن يتحمل البنك أي مسؤولية من جراء استخدام الغير لها أو كشف الرقم السري ويلتزم العميل بكل المعايير التي تحدى قبل الغير وتعتبر تلك الحركات صحيحة ومفروضة شخصياً من العميل.

بنك الاستثمار العربي الاردني

20. من المفهوم والمتتفق عليه أن البطاقة تبقى ملكاً للبنك في جميع الأوقات، والذي يحق له في أي وقت من الأوقات ووفقاً لخياره المطلق دون إبداع الأسباب أن يقوم بالآتي:
- الإيعاز للتجار أو برمجة أجهزة الصراف الآلي بسحب البطاقة.
 - إلغاء أو إيقاف العمل بالبطاقة.
 - طلب من العميل إعادة البطاقة وتسلیمها لأي فرع من فروعه.
21. يلتزم العميل بإعادة البطاقة في الحالات التالية على سبيل المثال لا الحصر:
- انتهاء مدة صلاحية البطاقة.
 - إغلاق الحساب.
 - إبداع العميل رغبته بعدم استعمال خدمة البطاقة. ويجب على العميل إعادة البطاقة في أي وقت يطلب البنك منه ذلك.
 - كما يلتزم بإعادة البطاقة/البطاقات الفرعية المصدرة له من البنك (إن وجد). على الرغم من إنتهاء صلاحية البطاقة أو الغائتها يظل حامل البطاقة مسؤولاً عن أي التزامات يتم تكبدها فيما يتعلق بتلك البطاقة وحتى تسديد كامل المستحقات.
22. لا يتحمل البنك أي مسؤولية ناتجة عن:
- إهمال العميل في المحافظة على بطاقة أو كشف رقمه السري لأي شخص ثالث بما فيه للتجار عند نقاط البيع "POS" أو ترك النقود وعدم استلامه للمبالغ المسحوبة عن طريق أجهزة الصراف الآلي بعد أن يتم تنفيذ عملية السحب النقدي. وبعتبر العميل مسؤولاً مطلقاً نتيجة عدم إتمام أي عملية لسحب أو الإيداع أو الشراء أو أي عملية أخرى إذا كان ذلك راجعاً لسبب عائد للعميل شخصياً.
 - تجاوز العميل لصفحة اليومي/الاسبوعي /الشهري المحدد من قبل البنك.
 - عدم وجود رصيد كاف في حساب العميل.
 - إيقاف البطاقة من قبل البنك نتيجة اشعار سابق من العميل بفقدانها أو سرقتها وعدم إعلام البنك خطياً من قبل العميل بالعثور عليها.
 - عدم كفاية المبالغ النقدية الموجودة في أجهزة الصراف الآلي.
 - عدم توفر البيانات الحديثة عن الحساب على أجهزة الصراف الآلي أو لدى نقاط البيع "POS".
 - تعذر إجراء العملية المطلوبة لأسباب خارجة عن إرادة البنك.
 - تعطل أجهزة الصراف الآلي.
 - جميل الحساب نتيجة أمر صادر من جهة قضائية أو جهة ذات اختصاص. أو لأي سبب آخر كما يراه البنك مناسباً
23. إذا رغب العميل بطلب إصدار بطاقة/بطاقات فرعية على حسابه فإنه يجوز للبنك وفقاً لاختياره أن يوافق على طلبه ويكون ذلك على مسؤولية ونفقة العميل والذي يتحمل كامل المسؤولية عن سحب أي مبالغ بواسطة البطاقة الأساسية أو البطاقات الفرعية من حسابه أو المبالغ التي تحول من حساب إلى حساب آخر أو عمليات الشراء التي تتم على البطاقة أو أية عمليات مصرافية أو جاريته مهما كان نوعها بما في ذلك الاستفسار عن الرصيد ويتحمل صاحب الحساب كافة المصروفات الناتجة عن إصدار البطاقة واستعمالها إن وجدت ويكون مسؤولاً مطلقاً عن كافة النتائج المترتبة على فقدانها أو سرقتها أو استعمالها بما يخالف هذه الشروط والأحكام.
24. تعامل جميع البطاقات الإضافية بنفس معاملة البطاقة الصادرة باسم العميل وتخضع أيضاً لهذه الشروط وأى شروط خاصة معمول بها. يجب على حامل البطاقة الإضافية أن يلتزم بالإمتناع لشروط استخدام البطاقة المنصوص عليها هنا كما يحق للبنك في أي وقت إلغاء أي بطاقة صادرة لأي حامل بطاقة. بناءً على طلب كتابي من حامل البطاقة الرئيسية وإعادة البطاقة وتسلیمها في نفس الوقت إلى البنك.
25. يكون حامل البطاقة الرئيسية مسؤولاً أمام البنك عن أي وجميع المعاملات التي يتم إجراؤها و / أو الالتزامات التي يتكبدها حامل البطاقة الرئيسية وحاملي البطاقات الإضافية من خلال استخدام بطاقاتهم في حين أن حامل البطاقة الإضافية سيكون مسؤولاً فقط عن المعاملات المنفذة والمسؤوليات التي يتكبدها حامل البطاقة الإضافية من خلال استخدام بطاقته الإضافية.
26. يحق للبنك إذا كان الحساب مشتركاً أو باسم شركة أو مؤسسة ويدار بتوقيع منفرد إصدار بطاقة أساسية مستقلة لكل شريك بالحساب بموافقة خطية من جميع الشركاء وبعتبر الشركاء جميعاً مسؤولين بالتكافل والتضامن جاه البنك وفقاً لخياره عن أي التزامات قد ترتب عن استعمال أيًّا من هذه البطاقات وعن تقديم الضمانات النقدية الواجب توفيرها على كل واحد منهم.
27. من المفهوم والمتتفق عليه أن البنك يصدر بطاقات الخصم المباشر وفق أنظمة وتعليمات شركتي فيزا وماستركارد وأنظمة وتعليمات الشبكات التي تربط أجهزة الصراف الآلي للبنوك المحلية والتي يعمل بها جنباً إلى جنب مع الشروط والأحكام الخاصة بهذه البطاقة. وعليه يقر حامل البطاقة بأنه يحق للبنك تطبيق تعليماته المتعلقة بالبطاقة المصدرة للعميل أو أية تعليمات وأنظمة يقرها البنك بهذاخصوص. كما انه يقر بتعليمات ومبادئ وأنظمة شركة (الفيزا كارد/ ماستركارد) العالمية وأنظمة التشغيل الخاصة بها.
28. تعتبر قيود البنك وسجلاته بينة قاطعة وملزمة للعميل لتحديد مقدار المبالغ التي تم سحبها أو أودعها أو خوبلها بواسطة أجهزة الصراف الآلي أو دفعها بواسطة نقاط البيع (POS).

بنك الاستثمار العربي الأردني

29. تظهر حركات البطاقة الرئيسية/الفرعية على كشف الحساب حسب دورة إصداره ضمن الحركات التي تمت على حساب العميل بالعملة المحلية/الأجنبية مبيناً تفاصيل الحركة. ويقوم البنك بإرسال كشف حساب إلكتروني للعميل على العنوان البريد الإلكتروني الذي يحتفظ به لدى البنك.
30. يحق للعميل الاعتراض على الحركات التي تمت على البطاقة خلال 30 يوم من تاريخ تبليغه ببيانات الحركة بالنسبة للحركات الشرائية و 60 يوم من تاريخ تبليغه ببيانات الحركة المنفذة على حساباته عبر الصراف الآلي. وبخلاف ذلك تعتبر الحركة ملزمة له وغير قابلة للاعتراض بعد انقضاء هذه المهلة. وفي حال تقديم الاعتراض سيقوم البنك بالتحقق من الاعتراض فوراً. وفي حال ثبوت صحة الاعتراض، يقوم البنك بإعادة المبالغ المعترض عليها إلى حساب العميل بدون خصم أي كلف. وفي حال ثبوت عدم صحة الاعتراض المقدم من قبله، يقر العميل بتحمل وتسديد كافة التكاليف / أو المصروف الفعلية التي تكبدها البنك.
31. أن أي خلاف أو نزاع قد ينشأ بين العميل والغير لا يؤثر على حقوق البنك تجاه العميل في تسديد التزاماته الناشئة عن استعمال البطاقة. كما لا يتحمل البنك أي مسؤولية عن أي عيب أو نقص في البضائع والخدمات التي يحصل عليها العميل خلال استعماله للبطاقة إضافة لما ذكر فإن أيه أمور أو قضايا أو خلاف أو اعتراضات من أي نوع كانت يكون البت فيها خاصعاً لأنظمة والتعليمات الصادرة من شركة فيزا أو ماستركارد السارية المفعول وكما قد يتم تعديلاها من وقت لآخر.
32. يكفي لإثبات الحركات الناشئة عن استخدام البطاقة والرصيد تقديم البنك كشفاً للحساب مستخرجاً من الحاسوب ولا يكون البنك ملزماً بتقديم أصول فيش السحوبات وأو الحركات التي أجراها طالب الإصدار، كما وتعتبر القيود التي ترد للبنك من فيزا/ماستر카رد العالمية وشركات خدمات الدفع صحيحة وбинة مقبولة من طالب الإصدار وملزمة.
33. يقر العميل أنه سيمتن تعديل خاصية المدفوعات اللاتلامسية خدمة الترميز دون إدخال رقم سري بشكل تلقائي. كما يقر العميل انه سيمتمكن من إتمام عملية دفع لا تلامسية دون إدخال رقم سري وفقاً للسقوف المحددة من البنك المركزي ويحتفظ البنك بحقه في تغيير حدود المعاملات للمدفوعات اللاتلامسية وفقاً لآلية تعليمات أو انظمة صادرة عن البنك المركزي الأردني.
34. يعتبر العميل مسؤولاً عن مبالغ الحركات التي قيدت على حسابه نتيجة لاستخدام البطاقة سواءً أكانت الحركات بإدخال الرقم السري أو من خلال تطبيق AJIB PAY أو باستخدام تقنية Apple Pay أو Contactless والتي تتم دون الحاجة إلى إدخال رقم سري. حيث يتحمل العميل مسؤولية جميع العمليات والحركات والسحبات التي تتم على البطاقة بما في ذلك السرقة أو الفقدان أو استخدامها من قبل الغير.
35. يتعهد العميل بعدم استخدام الحساب أو البطاقة للتعامل بالعمليات الإفتراضية سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر، كما يتلزم بعدم فتح الحسابات بها وأو تبدلها مقابل عملية أخرى وأو إرسال أو استقبال حوالات مقابلها أو بفرض شراءها أو بيعها وأن للبنك الحق في اتخاذ الإجراءات المناسبة في حق العميل في حال ثبت التداول بالعمليات الإفتراضية من خلال حسابه لدى البنك وذلك وفقاً للأحكام النافذة بالخصوص.
36. يتوجب على العميل الاحتفاظ بنسخة من قسم الشراء الصادرة عن التجار أو الإشعارات الصادرة عن أجهزة الصراف الآلي لتدقيقها مع كشف الحساب للتأكد من صحة المبالغ الواردة فيه.
37. يجب ألا تستخدم البطاقة لأي غرض غير شرعي بما في ذلك شراء البضائع والخدمات الممنوعة بموجب القانون المحلي المطبق في دائرة اختصاص السلطة القضائية حيث تستخدم البطاقة أو حيث يقطن حامل البطاقة. ويتعهد العميل بتوفير كافة الوثائق التي يطلبها البنك خلال فترة زمنية يحددها البنك، والتي تعزز طبيعة الحركات المالية التي تمت من خلال بطاقته الشخصي من حيث تكرارها والمبالغ وأماكن استخدامها وما ينسجم مع التعليمات الداخلية والرقابية الصادرة بهذا الشخص.
38. تتحقق مسؤولية العميل الكاملة تجاه البنك عن أي خسارة أو نفقات قد تلحق بالبنك نتيجة عدم صحة وأو عدم دقة وأو عدم تحديث البيانات والمعلومات التي دونها في طلب فتح الحساب أو في طلب إصدار البطاقة أو نتيجة استعمال البطاقة أو أجهزة الصراف الآلي بطريقة غير سليمة أو مخالفة لما ورد في طلب إصدار البطاقة أو مخالفة لأي تعليمات قد يصدرها البنك لاحقاً.
39. يحق للبنك في أي وقت ودون أدنى مسؤولية عليه وقف العمل بالبطاقة مؤقتاً إذا توافرت لديه أية شكوك باستخدام البطاقة بشكل غير مشروع سواءً بناءً على تقارير قد ينالها البنك أو نتيجة عدم تمكنه من تأكيد صحة الحركات مع العميل خصوصاً إذا وردت الحركات المشكوك بها من إحدى الدول المصنفة على أنها ذات مخاطر مرتفعة أو لأي سبب آخر يراه البنك وفقاً لتقديره.
40. يجوز للبنك وفقاً لمشيئته واختياراته تجديد البطاقة عند انتهاء مدتھا وللمدة التي يراها مناسبة وبشكل تلقائي دون الحاجة إلى موافقة العميل. إلا إذا اشترع العميل البنك بخلاف ذلك قبل تاريخ انتهاء صلاحية البطاقة بعد رغبته بالتجديد.
41. يحق للعميل طلب تجديد بطاقة الشخص المبادر المنتهية أو التي أوشكت على الانتهاء، وذلك مباشرةً لدى أيٌ من فروع البنك.
42. تبقى هذه الشروط والأحكام وأية تعديلات قد نطرأ عليها نافذة المفعول وملزمة للعميل طيلة حياته للبطاقة وحتى تسديد أي رصيد مستحق عليه في الحساب وفي كافة الأحوال فإن العميل يبقى مسؤولاً عن تسديد كافة الإلتزامات الناشئة عن استعمال البطاقة.
43. يقر العميل أن الرقم السري الذي تم إدخاله على جهاز PINPAD يتم استخدامه لتنفيذ العمليات الشرائية إضافة لحركات السحب النقدي من خلال أجهزة الصراف الآلي أو أي عمليات مصرفية أخرى.

ق. كشف الحساب

- يقوم البنك بإرسال كشف الحساب على عنوان العميل الإلكتروني المتوفر لدى البنك. وبعتبر إرسال هذا الكشف على عنوان العميل الإلكتروني المعتمد أو من خلال الخدمة المصرفية عبر الإنترنت، بأنه تبلغ قانوني ويلتزم العميل بإبلاغ البنك خطياً عن أي تعديل يطرأ على عنوانه أو على أرقام هواتفه، كما يعتبر رصيد الحساب صحيحاً وموافقاً عليه من قبل العميل، ما لم يرد إلى البنك اعتراض خطى على صحته من قبل العميل. خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال كشف الحساب المعنى.
- يشترك العميل تلقائياً في خدمة كشف الحساب الإلكتروني. ومع ذلك، إذا كان العميل يرغب في الغاء الاشتراك في خدمة كشف الحساب الإلكتروني الشخصية، فإنه ينبغي على العميل إخطار البنك بشكل خطى وتوجيه نموذج آخر.
- إذا اختار العميل عوضاً عن إرسال أي إشعارات أو مراسلات أو إعادة أي وثائق أو أوراق جارية مودعه منه الاحتفاظ بها في ملفه لدى البنك فإن العميل يكون ملزماً بمراجعة البنك لاستلامها خلال شهر من تاريخ إيداعها ولن يترتب على البنك أية مسؤولية في حال فقدان أو التلف أو التأخير. وبعتبر العميل أنه تبلغها بعد انقضاء أسبوع على إيداعها في ملفه.
- لا يتحمل البنك المسؤولية جاهة أية خسائر ناجحة عن الأخطاء البريدية أو السرقة أو أية مطالبة أخرى قد تنشأ عن إرسال كشفوف الحسابات للعميل وفي حال تم إرسال كشفوف الحسابات للعميل عن طريق البريد على آخر عنوان للعميل لدى البنك وقم إعادةها من قبل البريد فإنه يجوز للبنك الامتناع عن محاولة إرسال أي مراسلات إضافية للعميل.

ك. الاتصال بالعميل

- من أجل إبلاغ العميل عن التغييرات التي قد تطرأ على هذه الشروط أو أسعار الفائدة والتي تطبق على حساب العميل وأو من أجل الاتصال بالعميل بشكل عام لإبلاغه بالعمليات البنكية على حسابات العميل ومنتجاته وخدماته البنك، و / أو الاتصال بالعميل بخصوص خدمة أو أسباب تشغيلية، سيقوم البنك باستخدام آخر بيانات اتصال قام العميل بتزويدها للبنك. (ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك) والتي تشمل على عنوان العميل وأو أرقام الهاتف / الموبايل وأو البريد الإلكتروني.

..... التوقيع: اسم العميل:

- في حال كان العميل مسجلًا لدى خدمات البنك المصرفية الشخصية عبر الإنترنت، يمكن للبنك الاتصال بالعميل باستخدام الرسائل الإلكترونية الآمنة لهذه الأغراض. يجب على العميل التأكد من أن بيانات الاتصال التي يقوم بتقديمها كاملة ودقيقة وأنه سيقوم بإبلاغ البنك على الفور بأية تغييرات قد تطرأ عليها.
- يكون عنوان العميل المختار لغایات تبليغ أي إشعار/أخطار أو كشف حساب أو خطاب أو خلافه حسب العنوان المبين في نموذج طلب فتح حساب. ويلتزم العميل بإبلاغ البنك خطياً عن أي تعديل يطرأ عليه، وإلا يعتبر العنوان المبين في الطلب هو العنوان المعتمد للمراسلات والموطن المختار لكافة التبليغات. كما ويوافق العميل موافقة نهائية لا تقبل الرجوع عنها، على حق أي شخص موجود في العنوان المذكور بتسلمه البريد وأو التوقيع على اثبات التسلم المعنى وبعتبر العميل مستلماً لهذا البريد إذا جرى التسلیم لشخص آخر كما ذكر أعلاه في صندوق البريد الخاص به أو على العنوان المذكور، وعلىه يعفي العميل البنك من أي مسؤولية تجاهه السرية المصرفية بخصوص ما تقدم.
- يصرح العميل للبنك بإرسال كشفوف الحساب والبطاقات وأرقام التعريف الشخصية PIN عبر الإنترنت أو البريد العادي أو البريد المسجل أو الهاتف المحمول و / أو البريد الإلكتروني كما هو مذكور في طلب الاشتراك أو بموجب على أي تعديلات لاحقة يتم إبلاغها إلى البنك.
- عند إرسال كشفوفات الحسابات يجب على العميل أن يتتأكد من أن تاريخ كشف الحساب يسبق تاريخ الاستلام وتاريخ إرسال البريد.

ل. الاتصال بالبنك

- يجوز للعميل الاتصال بالبنك عن طريق الهاتف أو البريد أو من خلال زيارته البنك في أي فرع من فروعه أو عبر الانترنت على موقع البنك الإلكتروني www.ajib.com.
- يجب تسليم أي إشعار أو طلب أو مراسلات رسمية أخرى خطية من قبل العميل للبنك والتي تعتبر بأنه من الملائم إرسالها عن طريق التسلیم باليد إلى مثل خدمة العملاء في أحد فروع البنك أو بالبريد المسجل إلى مدير الفرع على عنوان المراسلة لدى البنك وفق ما هو مذكور على الموقع الإلكتروني www.ajib.com وسيعتبر البنك هذه الإشعارات قد جرى تقديمها حسب الأصول. في حال تم تسليمها باليد، في وقت التسلیم.
- في حال فقدان العميل لبطاقة الدفع أو الائتمان أو كشف حسابه المصرفي أو دفتر شيكاته أو البيانات الأمنية الخاصة بالخدمات المصرفية الإلكترونية أو في حال سرقتها و / أو اشتباه العميل بأن شخصاً ما غير مفوض قام أو حاول استخدامها. يتوجب على العميل إبلاغ البنك بأقرب وقت من خلال مركز خدمة الاتصال لدى البنك خلال أوقات الدوام الرسمي على الرقم 96265003005.

م. كيفية تقديم شكوى للبنك

في حال عدم تلقينا للخدمات المتعاقدين عليها، أو في حال اعتقادنا بأن البنك قد ارتكب خطأ ما، يتوجب علينا إعلام البنك بذلك من خلال تقديم شكوى أو ملاحظة بواسطة الاتصال بوحدة معالجة شكاوى العملاء دائرة مراقبة الامتثال، من خلال إحدى الوسائل التالية:

- الحضور الشخصي لوحدة الشكاوى في مبنى الإدارة العامة (الطابق ١٠) الواقع على ٢٠٠ شارع زهران.
- التواصل بقسم الشكاوى المباشر: ٦٥٥٧٠٠٠ - فرع: ٢٨٩٥
- البريد الإلكتروني: shakawi@ajib.com
- مسح رمز الاستجابة السريعة (QR Code) الخاص بالشكاوى المتواجد بكافة فروع ومكاتب البنك.

وسيقوم البنك بإجراء التحقيقات في الواقع، وعند الضرورة، يقوم البنك بتصحيح أي خطأ في أسرع وقت ممكن. كما يقوم البنك أيضاً باتخاذ الإجراءات الملائمة لمنع تكرار حدوثها إن أمكن ذلك.

ن. أحكام عامة

1. يحتفظ البنك وفقاً لتقديره المطلق بحق تعديل هذه الشروط في أي وقت وفق ما يراه ملائماً بعد منح العميل إشعاراً قبل مدة معقولة وسيتم إرسال إشعار بأية تعديلات بأية وسائل ملائمة حسب الظروف وبشكل الإشعار المرسل للعميل إشعاراً بالتعديلات ويكون ساري المفعول اعتباراً من التاريخ المذكور فيه. وتعتبر أية عملية يتم اجرائها في حساب العميل أو استخدام لأي من خدمات العميل المصرفية الشخصية بخصوص حساب العميل، بعد التاريخ الذي تسرى فيه أية تعديلات على هذه الشروط.
2. تسري أحكام القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها في المملكة الأردنية الهاشمية، وما قد يطرأ عليها من تعديلات على كافة أنواع الحسابات التي يتم فتحها لدى البنك باسم صاحب الحساب. في حالة نشوء أي نزاع بين البنك وصاحب الحساب، تكون محاكم مدينة عمان - قصر العدل وأية محكمة أخرى يحددها البنك، هي المختصة بالنظر في مثل هذا النزاع والفصل فيه.
3. في حال وجود أي تباين بين النصين الإنجليزي والعربي يعمل بالنص العربي.
4. يوافق العميل على أنه يحق للبنك استيفاء الرسوم والعمولات والمصاريف على أي من الخدمات المصرفية المقدمة للعميل. كما يوافق العميل على أنه يحق للبنك تعديل جدول التعرفة والرسوم الخاصة من وقت لآخر المتوفّر على الموقع الإلكتروني www.ajib.com

اسم العميل:

التوقيع:

5. يمكن للبنك التنازل وإحالة حقوقه والتزاماته الواردة بهذه الشروط والأحكام لصالح أي طرف آخر دون موافقة العميل، على أن يتم إشعار الأخير بالتنازل والإحالـة.

6. يقر العميل بأنه قد اطلع وفهم النصوص الواردة في هذه الشروط والأحكام ويوافق العميل على الالتزام بها.

اسم العميل:

التاريخ: / /

التوقيع: